الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عمار ثليجي الاغواط

كلية العلوم الانسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

الموضوع:

المنهج الفقهي للإمام خليل بن إسحاق المالكي من خلال كتابه التوضيح
باب الطهارة والصلاة نموذجا

مذكرة نيل شهادة ماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: أصول الفقه المقارن

من إعداد:

- بن لعجال محمد إسلام

إشراف الدكتور:

علي عدلاوي

لجنة المناقشة:

1. الدكتور بشير بن لحبيب رئيسا
2. الدكتور علي عدلاوي مشرفا ومقررا
3. الدكتور بوفاتح الطيب مناقشا

السنة الجامعية : 2020/2019

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله على والصلاة والسلام على أكمل الخلق بالبرهان والبيان محمد صلى الله عليه وسلم. أتقدم بهذا العمل المتواضع إلى من رعاني وسهر الليالي من أجلي وكانا السبب في نجاحي إلى

والدي الكريمين أطال الله في عمرهما اللذين مهما فعلت لن أقدم لهما ذرة من أفضالهما علي.

إلى كل عائلتي صغيرهم قبل كبيرهم

الى زوجتي العزيزة وولدي إلياس

الى كل الأصدقاء والاحباب

إلى كل الزملاء في مدينة الاغواط أو خارجها

إلى كل دفعة تخرج أصول الفقه 2020 إلى كل من يسعهم قلبي ولم تسعهم ورقتي

شكر وتقدير

نشكر الله سبحانه وتعالى على فضله وتوفيقه لنا ،

والقائل في محكم تنزيله

﴿لائن شكرتم لأزيدنكم﴾

ونتقدم مصداقا لقول النبي عليه الصلاة والسلام:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

نشكر كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل.

وتشكراتنا الخالصة إلى الدكتور المشرف: "**عدلاوي علي**" الذي سهل لنا طريق العمل ولم يبخل علينا بنصائحه القيمة، فوجهنا حين أخطأ وشجعنا حين الصواب، فكان نعم المشرف.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى جميع أساتذتنا الذين أشرفوا على تدريسنا ولكل من ساهم بالكثير أو القليل، من قريب أو حتى من بعيد في إخراج هذا العمل المتواضع إلى النور.

وفي الأخير الحمد الله جلا وعلا الذي أعانني في إنهاء هذا العمل.

مقدمة

مقدمة

الحمد لله المحمود بكل لسان، المعبود في كل زمان، الذي لا يخلو من علمه مكان، ولا يشغله شان عن شان، جل عن الأشياء والانداد، وتنزها عن الصاحبة والأولاد، ونفذ حكمه في جميع العباد، لا تمثله العقول بالتفكير، ولا تتوهمه القلوب بالتصوير، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وبعد.

ما حوى العلم جميع أحد لا ولو مارسه ألف سنة

انما العلم كبحر زاخر فأتخذ من كل شيء أحسنه

فإن علم الفقه في الدين من أجل العلوم وأشرفها، وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على التفقه في الدين حيث قال (الناس معادن، خيارهم في الجاهلية، خيارهم في الأسلام إذا تفقهوا) وقال الله تعالى في كتابه العزيز (فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ)، ولقد أهتم جمهور الفقهاء بمختلف مذاهبهم الفقهية بالفقه اهتماما بالغا فجزاهم الله عن هذه الأمة خير الجزاء، مما جعلهم يفهمون دين الله وأحكامه ويبينون للناس الحق إن خالفوا الشرع أو حادوا عنه، وهم فقهاء المذاهب الأربعة الذين صار لهم أتباع قاموا بنشر آرائهم الفقهية، حتى أضحوا بذلك نجوما يحتذى بها ويحتج بأقوالهم وآرائهم، ومن هؤلاء الإمام العالم المجتهد شيخ الأسلام ونجم مذهب مالك رحمه الله تعالى الإمام خليل بن إسحاق والذي دان له المذهب المالكي وأصبح الناس ينعتونه بأنه المجتهد الأول على فقه مالك، ولقد كثرت مؤلفاته واشتهرت في كل مكان، فقد كان كتابه التوضيح من أعظم المصادر المالكية التي أولت اهتماما كبيرا في كل فن من فنون الشريعة من فقه ولغة وحديث، والمطالع لهذا الكتاب يخلص أن هذا الشيخ كان ممن برع في جميع العلوم المتصلة بالكتاب والسنة وهذا المقام لا يبلغه إلا من كان متعمقا، باحثا، محققا، في عقلية الإمام خليل رحمه الله تعالى، فكان كتابه من أجود الكتب فلاقى قبولا من

طرف العلماء وأثنوا عليه حتى من خارج مذهبه، ففيه علم غزير، وفوائد جمة، فأردنا من خلال هذه الدراسة أن نبرز الجانب الفقهي للإمام خليل رحمه الله تعالى من خلال كتابه التوضيح، وما انتهجه الشيخ خليل من مناقشة الآراء الفقهية المتعددة، فظهرت عبقريته الفقهية من خلال هذا السفر العظيم، وأردنا أن يكون محل دراستنا في بابي الطهارة والصلاة والله الموفق وهو الهادي لسواء السبيل.

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الموضوع كون أن دراسة فقه الإمام خليل ومنهجه الفقهي تجعل الباحث متبصرا في الفقه المالكي، لأن إنصاف الشيخ رحمه الله كبير خاصة في المسائل التي انتصر فيها لبعض المذاهب وإن لم يوافق مذهبه، كما أن هذا البحث يجعل للمطلع ملكة فقهية، ولربما خرج عن التقليد إن سار مجتهدا، كما أن تركيزنا على الطهارة والصلاة كان لازما لأن فقه هذين البابين يحتاجهما كل مسلم يوميا، ويكثر فيهما الخلاف دائما فيحتاج الداعية أو الفقيه الى معرفة القوي من الأدلة، ليؤدي العبادة في أكمل وجهها فينال بذلك الأجر والثواب من الله تعالى.

أسباب اختيار الموضوع :

هناك أسباب عديدة دعتنا الى اختيار هذا الموضوع فمنها الرغبة في الاستفادة من مصادر الفقه المالكي وبيان معرفة ما انتهجه الإمام خليل فقهيا، وكذلك حبنا الشديد لهذا الإمام الفذ فهو كبير المالكية ومفتيهم وشيخهم وإليه الرجوع حال الخلاف وكتبه هو ما استقر عليه الافتاء في المسائل المتعددة على فقه الإمام مالك، كما أن اختيارنا لكتاب التوضيح خصوصا لأنه كتاب غزير جمع بين كل فن من حديث وفقه وأصول ولغة، ومما زاد الكتابة أهمية

أن الشيخ اعتمد في شرحه على كتب أرباب المذهب، فهو كتاب عظيم، جم الفوائد، كما أن تناولنا للشق الفقهي لكتاب التوضيح هو محاولة محتشمة لخدمه التراث المالكي.

المنهج المتبع في الدراسة :

اتبعنا في دراستنا على المنهج الوصفي التاريخي بالنسبة للفصل الأول أثناء ترجمة الشيخ خليل، في بابي الطهارة والصلاة، محاولين اقران المسائل بأدلتها، وتوسعنا في المسائل من باب إثراء البحث محاولين إبراز التنوع الفقهي لدي علمائنا، مراعين ما رجحه خليل من داخل المذهب أو خارجه وذلك حسب المنهجية المتبعة.

صعوبات البحث :

لقد اعترضتنا عدة صعوبات في بحثنا ومنها:

-صعوبة البحث في حد ذاته لأن استخراج المنهج الفقهي مقيد بعبارات محدده والكتاب موسع في المسائل فصعب علينا رصد تلك العبارات المتقيدين بها.

-صعوبة الفهم لمنهج المؤلف لأن أسلوبه يغلب عليه الاختصار فأسلوبه يكاد يرقى لمستوى الالغاز في بعض الأحيان فكل كلمة لها منطوق خاص بها.

-الإشارة في بعض الأحيان الى بعض الأدلة دون عزوها لأصحابها فلا ندري هل هذا داخل في شرح الشيخ أم لا .

-العبارات القليلة التي من شأنها أن تبرز الجانب الفقهي من خلال كتاب التوضيح وكذلك محدودية هذا المنهج في كتاب الشيخ .

الدراسات السابقة :

اعتمدنا في دراستنا على عدة دراسات سابقة منها :

- الدراسة الحديثة عند المالكية كتاب التوضيح لأبي إسحاق خليل "نموذجا"، للدكتور بوفاتح الطيب، رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص فقه وأصول، كليه العلوم الإنسانية

والإسلامية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2018/2017، والتي ساعدتنا كثيرا في اخراج هذا البحث .

– رسالة ماجستير بعنوان الاختيارات الفقهية للإمام خليل ابن اسحاق المالكي في كتابه التوضيح من أول كتاب الطهارة الى نهاية كتاب الصلاة، جمع ودراسة ومقارنة –الطالب– يحيى عبد الواحد 2014م–1435هـ، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، قسم الشريعة والدراسات الإسلامي .

– منهج المدرسة المالكية المغربية من خلال كتاب التوضيح للدكتور بو فاتح الطيب والدكتور حمحامي مختار، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد العاشر، جامعة أحمد بن بلة بوهران، 2018.

أهداف البحث :

تكمن أهداف بحثنا في عدة نقاط منها :

–التعريف بالإمام خليل وبيان مكانته العلمية وعلومه خاصه الجانب الفقهي منها .

–التعريف بكتابه التوضيح وبيان ثراء مسائله وتعددها .

–بيان المنهج الفقهي للإمام وما اعتمده في شرحه على مختصر ابن الحاجب .

إشكالية البحث :

يدور بحثنا حول إشكالية أساسية وهي ما هو المنهج الفقهي الذي اعتمده الشيخ خليل في بابي الطهارة والصلاة من خلال كتاب التوضيح؟

خطه البحث

ثم ترتيب خطة البحث على الوجه التالي:

الفصل الأول: حياة الشيخ خليل ومفهوم كتاب التوضيح

المبحث الأول: التعريف بالشيخ خليل

المطلب الأول: أسمه ونسبه وكنيته وولادته

المطلب الثاني: نشأته وشيوخه وتلاميذه ووفاته

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ومؤلفاته

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التوضيح وأصله

المطلب الأول: أصل الكتاب وطريقه تأليفه

المطلب الثاني: مميزات الكتاب وخصائصه

الفصل الثاني: منهج الشيخ خليل الفقهي من خلال كتابه التوضيح

المبحث الأول: منهج الشيخ خليل في باب الطهارة

المطلب الأول: تعريف الطهارة وبيان أقسامها وما تكون به

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال الفقهية (خلط الماء بما يوافق أوصافه الثلاثة – حكم نجاسة من لا نفس له سائلة)

المطلب الثالث: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب (فيمن سال منه رعاف ولم يتلطخ به – اشتراط النية في الوضوء)

المطلب الرابع: منهج الشيخ في اختيار قول خارج المذهب (القطران يبقى في الإناء)

المطلب الخامس: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (وقت النية للوضوء – التسمية عند الوضوء).

المبحث الثاني: منهج الشيخ خليل في باب الصلاة

المطلب الأول: تعريف الصلاة وشروطها وفرائضها وسننها

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال الفقهية (وصف صلاة الجماعة بالأداء دون القضاء – مسألة ستر العورة في الصلاة).

المطلب الثالث: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب (من عجز عن اداء جميع أفعال الصلاة ما عدا النية – تأمين الإمام())

المطلب الرابع: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (الترتيب في قضاء الفوائت في الصلوات المفروضة – وقت صلاة المغرب)

الخاتمة

-الفصل الأول-

حياة الشيخ خليل ومفهوم كتاب التوضيح

المبحث الأول: التعريف بالشيخ خليل

المطلب الأول: أسمه ونسبه وكنيته وولادته

المطلب الثاني: نشأته وشيوخه وتلاميذه ووفاته

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ومؤلفاته

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التوضيح وأصله

المطلب الأول: أصل الكتاب وطريقه تأليفه

المطلب الثاني: مميزات الكتاب وخصائصه

المبحث الأول: حياة الشيخ خليل

لقد تطرقنا في هذا المبحث بالتعريف بحياة الشيخ خليل رحمه الله تعالي كما هو موضح في المطالب التالية:

المطلب الأول: (اسمه ونسبه وكنيته وولادته)

أولا: اسمه ونسبه:

هو الإمام ضياء الدين أبو المودة خليل بن إسحاق بن موسى بن شعيب المالكي المعروف بالجندي[1]، وذكر ابن غازي[2]، موضع موسى يعقوب، ويوجد كذالك في بعض النسخ، وذكر الإمام ابن حجر: (أنه يسمى محمد ويلقب بضياء الدين).[3]

المالكي: تأسس هذا المذهب علي يد مالك بن أنس؛ لكونه كان يتعبد على مذهبه ويبحث عن الأحكام وهو سبب اهتمامه بالفقه المالكي وحبه لفقهاء المالكية[4]، كما أنه إستفاد من شيوخه كالبرهان الرشيدي وعبد الله بن المتوفي وافاد تلاميذه كأبن فرحون المالكي وأبو العباس الفاسي المالكي.

1- ابو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمان المغربي (الحطاب الرعيني)-مواهب الجليل لشرح مختصر خليل تحقيق الشيخ زكريا عميرات-دار عالم الكتب - ج1 - ص 03.

2- ابن غازي: محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن غازي العثماني المكناسي أبو عبد الله حاسب فقيه مؤرخ، ولد في قبيلة بني عثمان من كتامة بمكناسة سنة (841 هـ) وتفقه بها ثم استقر بفاس سنة (919 هـ) وتوفي بها، من تصانيفه: شفاء الغليل في حل مقفل مختصر خليل، إنشاد الشريد في ضوال القصيدة في القراءات، تاريخ الروض الهتون في أخبار مكناسة. ... ينظر: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي - الأعلام للزركلي - دار العلم للملايين ط15- ج 6 ص 336.

3- ابو عبد الله محمد المصدر السابق -ج1 ص 20.

4- أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني الدرر الكامنة - تحقيق - محمد عبد المعيد ضان- دار مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد- الهند- ج 2 ص 86.

الجندي: نسبة إلى لباسه؛ لأنه كان من الجند العسكريا التي كانت تدافع عن بلد مصر وكان يلبس زي الجندي[1] وجمع رحمه الله تعالى بين العلم والعمل.

ثانيا: كنيته:

يكني الشيخ خليل بأبي الضياء، وبأبي المودة، وبأبي الصفاء[2]. والذي يبدو لنا أن هذه الكني تصب في معاني سامية كالصفاء و الضياء والمودة، وكلها أوصاف عالم جليل تميز بصفاء ذهنه و أضاء الأمة بعلمه فاصبح الناس يخطبون وده ومودته.

وقد اكتفت المصادر بذكر كنيته ولم تذكر السبب، والذي يبدو أن هذه الكنية مأخوذة من معنى خليل.

ثالثا: ولادته:

لم تذكر المصادر القديمة ولا حتى الحديثة التي ترجمت مكان ولادته ولا السنة التي ولد فيها الشيخ خليل.[3]

وعلى حسب ما إطلعنا عليه فإن مكان ولادته في مصر ومما يقوي هذا الرأي فإن كتب التراجم تشير إلى أن الشيخ خليل مصري وعاش صباه في بلد مصر[4]. ولم يخرج منها إلا لأداء مناسك الحج. أما عن سنة ولادته، فيبدو لنا أنه ولد في الربع الأول من القرن السابع الهجري، واعتمدنا على تاريخ ولادة شيوخه ووفاتهم، فمنهم من ولد في سنة 705 هـ ومنهم

1- أبو الفضل أحمد بن علي المصدر السابق -ج2 ص 86.

2- تقي الدين أبي بكر بن أحمد - المصدر السابق: ج2-ص 281.

3- لبدر محمد ابن يحي بن عمر القرافي- توشيح الديباج وحلية الابتهاج لعمر القرافي تحقيق: الدكتور علي عمر -دار المكتبة الثقافية الدينية - الطبعة الأولى سنة 1425هـ/2004- ص 70.

4- تقي الدين أبي بكر بن أحمد - المصدر السابق- ج2-ص 281.

توفي في سنة 737 هـ، ولا نستطيع الجزم في أي سنة كانت ولادته رحمه الله حتى نجدها في المصادر القديمة.

المطلب الثاني: (نشأته وشيوخه وتلاميذه ووفاته)

أولا: نشأته

لم يذكر علماء التراجم في مصادرهم أخبار مفصلة عن ونشأة الشيخ خليل رحمه الله تعالى، شأنه شأن كثير من الفقهاء والأعلام الذين لم تدرس كتب التراجم حياتهم بشيء من التفصيل، والذي لا شك فيه أن الشيخ خليل تعلم بالقاهرة ولم يخرج من بلده إلآ في أداء مناسك الحج، ونشأ في جو حظي فيه بتربية صالحة وتعلم الفقه، وطلب العلم النافع منذ الصغر.

ذكر الإمام الحطاب[1] –رحمه الله– أن الشيخ خليل: (قرأ سيرة الأبطال في حال صغره ثم أراد أن يشرع في غيرها من الحكايات ولم يعلم أحد بحاله من الطلبة، فقال له الشيخ عبد الله المنوفي[2] رحمه الله تعالى: يا خليل من أعظم الآفات السهر في الخرافات. وذكر ابن غازي: انه حكى عن المصنف انه اقام بمصر عشرين سنة لم يرى النيل)[3].

1– الحطاب: محمد بن محمد بن عبد الرحمن الرعيني أبو عبد الله المعروف بالحطاب، فقيه مالكي من علماء المتصوفين أصله من المغرب ولد سنة (902 هـ) واشتهر بمكة، وتوفي في طرابلس الغرب سنة (954 هـ)، من تصانيفه: قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين في الأصول، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شرح نظم نظائر رسالة القيروان لابن غازي، رسالة في أوقات الصلاة بالأعمال الفلكية بلا آلة، هدية السالك المحتاج في مناسك الحج. و (تفريح القلوب بالخصال المكفرة لما تقدم وما تأخر من الذنوب – ط) و (مواهب الجليل في شرح مختصر خليل) ست مجلدات، في فقه المالكية، و (شرح نظم نظائر رسالة القيرواني، لابن غازي – خ) ورسالة في استخراج أوقات الصلاة بالأعمال الفلكية بلا آلة (وجزان في اللغة) و (تحرير الكلام) فقه (1)... ينظر:خير الدين الزركلي الدمشقي – مصدر سابق – ج 7ص58.

2– ستأتي ترجمته في شيوخ خليل.

3– أبو عبد الله محمد – المصدر السابق ج1ص20.

أسرة الشيخ خليل:

أما عن أسرته فلم تذكر المصادر شيئا عنها سوى أن والده كان حنفي المذهب، ويلازم الشيخ أبا عبد الله بن الحاج[1] رحمه الله تعالى.[2]

ذكر الشيخ الدردير[3] رحمه الله، أن والده كان من أهل الصلاح والتقوى وملازمة لبعض العلماء الأخيار كشيخه عبد الله المنوفي والشيخ أبي عبد الله بن الحاج، وكان الشيخ المنوفي يزور والد الشيخ خليل.

لم يكن والده من مشاهير مصر الرجال المعروفين بين الناس رغم كونه من أهل الصلاح والتقوى وكذا أسرته لم تكن أسرة عريقة تتمتع بالجاه والنفوذ.

زواج الشيخ خليل وأولاده:

أما عن زواجه، تزوج بامرأة اسمها كمالية بنت القاضي[4]، وماعن اولده فبعد الدراسة لم نجد في المصادر عن ذكر اولاده لا من الذكور ولا من الإناث.[5]

1- ستأتي ترجمته في شيوخ خليل.

2- أبو الفضل أحمد بن علي المصدر السابق -ج2-ص 86.

3- هو أحمد بن محمد بن أحمد العدوي أبو البركات، ولد بمصر سنة (1127هـ) فقيه فاضل من المالكية كان من كبار الصوفية في عصره، تعلم بالأزهر وتوفي بالقاهرة سنة (1201هـ) من تصانيفه أقرب المسالك لمذهب مالك، الشرح الصغير على أقرب المسالك، الشرح الكبير على مختصر سيدي خليل، تحفة الاخوان... ينظر:يوسف بن إليان بن موسى سركيس – معجم المطبوعات العربية والمعربة – دار النشر مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، ط، 1429هـ – 2008م:ج 1- ص869.

4- أحمد بن عبد العزيز بن قاسم بن عبد الرحمن النويري العقيلي شهاب الدين، قدم مكة مرارة حتى استوطنها سنة 723 هـ وولي تدريس المنصورية بمكة ثم انتقل إلى المدينة المنورة فأقام بها حتى مات. .. ينظر: الإمام شمس الدين ابو الخير محمد بن عبد الرحمان السخاوي – التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1414هـ- 1993م: 112/1.

5- احمد بابا التنبكتي – نيل الإبتهاج – تحقيق الدكتور عبد الحميد عبد الله – دار الكاتب – طرابلس – ط/2 -ج1 – ص 186.

رحلات الشيخ خليل: أما عن رحلاته، فلم تذكر المصادر شيئا عنها، سوى رحلته إلى الديار المقدسة لأداء مناسك الحج، وفي هذه الرحلة بقي فترة من الزمن في مكة مجاورة أهلها.[1]

يبدو أن رحلته كانت في النصف الثاني من القرن السابع الهجري، واعتمدت على ولادة ابن سلامة[2] أحد تلاميذه الذي ولد في مكة سنة 746 هـ.

ويعود السبب إلى عدم رحلته إلى البلاد الإسلامية كبقية الفقهاء، هو اشتغاله بالتأليف والتدريس ونشر العلم، حتى ذكر الشيخ محمد عليش[3] نقلا عن ابن غازي أنه أقام بمصر عشرين سنة، ولم يخرج إلى النيل وكانت داره بجواره.[4]

1- تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي المقريزي – السلوك لمعرفة دول الملوك – تحقيق محمد عبد القادر عطا – دار الكتب العلمية – بيروت – ط الأولى : ج4 ص 295.

2- علي بن أحمد بن محمد بن سلامة بن عطوف الشافعي المكي السلمي أبو الحسن المعروف بابن سلامة، ولد في سابع شوال سنة (746 هـ) بمكة وسمع بها من الشيخ خليل المالكي وغيره ثم رحل إلى بغداد فسمع بها على جماعة ورحل إلى البلاد الشامية والمصرية وسمع ببيت المقدس ونابلس والإسكندرية وعدة من البلاد.

3- هو محمد بن أحمد بن محمد عليش أبو عبد الله، فقيه من أعيان المالكية من أهل طرابلس الغرب، ولد في القاهرة سنة (1217 هـ) وتعلم في الأزهر وولي مشيخة المالكية فيه، أتهم بموالاته لثورة عرابي باشا فأخذ من داره وهو مريض محمو؟ لا حراك به، وألقي في سجن المستشفى فتوفي فيه بالقاهرة سنة (1299 هـ) من تصانيفه: فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب مالك، منح الجليل

على مختصر خليل، هداية السالك حاشية على الشرح الصغير للدردير. ينظر:خيرالدين الزركلي الدمشقي – مصدر سابق- ج6ص19 – 20.

4- لبدر محمد ابن يحي- مصدر سابق ص 73.

المناصب التي تولاها الشيخ خليل:

وقد تولى الشيخ خليل رحمه الله تعالي عدة مناصب وهي:

1 – منصب الإفتاء:

ولي الشيخ خليل الإفتاء بالقاهرة على مذهب مالك بن أنس، وهذه الوظيفة، لا يمكن أن يتقلدها الفرد إلا إذا توفرت فيه شروط منها التبحر في العلوم المختلفة، والذكاء مع الورع والتقوى وهذه الصفات كانت مجتمعة في الشيخ خليل.[1]

حتى قال عنه ابن حجر: (درس بالشيخونية[2]. أفتي وأفاد).[3]

2 – منصب التدريس:

درس الشيخ خليل بالمدرسة الصالحية[4] بعد وفاة الشيخ عبد الله الموفي سنة (749 هـ)، وكان يصرف له راتبا من إقطاع له بالحلقة المنصورة، وبقي فيها إلى سنة (758 هـ)، ثم تولى تدريس المالكية في المدرسة الشيخونية من أكبر المدارس بمصر، وهاتان المدرستان وغيرهما اختصت بتدريس فقه المذاهب الأربعة، وكان استاذة ممتعا من اهل التحقيق.[5]

1– لبدر محمد ابن يحي– مصدر سابق، ص 71.

2– المدرسة الشيخونية: نسبة للأمير الكبير سيف الدين شيخو العمري، ابتدأ عمارتها في المحرم سنة 756 هـ وفرغ منها سنة 757 هم وجعل الدرس فيها للمذاهب الأربعة، وأول من تولى تدريس المالكية بها الشيخ خليل صاحب المختصر ينظر: عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي مصدر سابق 2/ 266–267.

3– أبو الفضل أحمد بن علي مصدر سابق – ج 2 ص 86.

4– المدرسة الصالحية: مدرسة تجمع دروسا للمذاهب الأربعة، سميت لبانيها الملك الصالح نجم الدين أيوب بن الكامل بن محمد بن العادل، وهو أول من عمل بديار مصر دروس للمذاهب الأربعة في مكان واحد = شرع في بنائها في ثالث عشر من ذي الحجة سنة (639 هـ) وهي من أجل مدارس القاهرة وشدها سنة (640هـ). ... ينظر: عبد الرحمان بن أبي بكر السيوطي – المصدر السابق 263/2.

5– احمد بابا التنبكتي، مصدر سابق 168/1.

3 – الجندية: اشتغل الشيخ خليل بالجندية؛ لأنه كان من أجناد الحلقة المنصورة، ويلبس زيهم.[1]

إضافة إلى هذه الوظائف كان حريصا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[2].

ثانيا: شيوخه

تتلمذ الشيخ خليل علي عدة مشايخ من أعلام عصره في طلبه للعلم، ولكننا لم نحصل على أسماء شيوخ الشيخ خليل إلا على أربعة منهم، نظرا لعدم ذكرهم في مصادر التراجم، إضافة إلى أن الشيخ خليل لم يتكلم عن شيوخه في مصنفاته، وهذه أسماء شيوخه ممن تيسرلنا معرفتها مرتبة على النحوى التالي:

1 – البرهان الرشيدي:

هو برهان الدين بن إبراهيم بن لاجين بن عبد الله الرشيدي الشافعي، ولد في التاسع والعشرين من شهر شوال سنة (673 هـ)، كان عالما بالقراءات والنحو والتفسير والفقه والأصول والفرائض والطب، وكان معروفة بالصلاح مشهورة بالتواضع كريمة مع الفاقة على طريقة السلف في طرح التكلف.[3]

درس وقرأ عليه جماعة وتخرجوا به، وخطب لسنين خارج القاهرة، وعرض عليه خطابة المدينة المنورة وقضاؤها فامتنع ولم يوافق، وله أحاديث في التواضع، وكان يصنف الخطب وانتفع به الناس حتى مات بالطاعون في شهر شوال سنة (749 هـ).[4]

1– احمد بابا التنبكتي، مصدر سابق 169/1.

2– نفسه، ص 170.

3– صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي –الوافي بالوفيات – تحقيق أحمد الأرناؤوط – تزكي مصطفى، دار إحياء التراث العربي – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1420 هـ – 2000م 6/ 105.

4– عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي–مصدر سابق ج1 – ص 509.

قال ابن حجر في الدرر الكامنة: ...وقرأ علي رشيدي في العربية والأصول.[1]

المحدث الزاهد القدوة أبو محمد، ولد سنة (694 هـ) قرأ الفقه والقراءات عني بعلم الحديث وارتحل له وأخذ عن شيوخه، كان حسن القراءة بديع المراجعة والبداءة، بديع المحاضرة، قوي المذاكرة في الرجال، كثير العلم، متين الديانة، مبين الصيانة، شديد الورع، عديم التسرع، جيد المعرفة بعلم المنطق والروايات، توفي بالقاهرة في جمادى الأولى سنة (777 هـ)[2] به وقرأ عليه الشيخ خليل سنن أبي داود وجامع الترمذي.[3]

2 – عبد الله المنوفي:

هو الشيخ عبد الله بن محمد بن سليمان المنوفي المالكي، ولد سنة (686هـ) في قرية من قرى مصر يقال لها سابور، جمع بين العلم والعمل الصالح تفقه على مذهب الإمام مالك، كان شيخة صالحة عابدة اعتزل وانقطع بالمدرسة الصالحية لا يكاد يخرج إلا إلى الصلاة.[4]

كان كثير الصوم، ولكنه يفطر إذا دعي إلى وليمة، وكان في غاية التواضع والزهد والورع، وكان لا يكتسي إلا من غزل أخته لعلمه بحالها، وكان فقيها مالكيا حافظا للمسائل مقبلا على إشغال الطلبة صاحب الكرامات يقضي وقته في ذلك مع وفائه بالأوراد التي وظفها على نفسه من صيام وقيام.[5]

1– لأحمد بابا التنبكتي – مصدر سابق ج1 – ص 184.

2– عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، ابو الفلاح– شذرات الذهب–المحقق محمود الأرناووط–دار ابن كثير، دمشق، بيروت–ط الأولى 1406هـ/1986م– 8/ 434.

3– ولي الدين ابي زوعة احمد بن عبد الرحيم بن حسين ابن العرقي – الذيل على العبر–المحقق:صالح مهدي عباس– السنة 1049هـ/1989– دار مؤسسة الرسالة: ج1 – ص 197.

4– جلال الدين السيوطي – المصدر السابق – ج1 – ص 525.

5– نفسه – ص 525.

ذكر الحافظ السيوطي من كراماته: (قال أبو الفضل العراقي[1] رأيت في مناقب الشيخ عبد الله المنوفي التي جمعها تلميذه الشيخ خليل قال: لما حصلا لطاعون، وأراد الناس أن يخرجوا ليدعوا ربهم جئت إلى الشيخ وطلبت منه الحضور مع الناس، فقال لي: نعم أكون معهم في ذلك اليوم ولكن لا أظهر فكان ذلك يوم موته).[2]

مات يوم السبت سابع من شهر رمضان سنة (749 هـ) وكان في ذلك اليوم خرج الناس للدعاء في الصحراء، بسبب انتشار الطاعون فيما بينهم فحضر أكثرهم جنازته وكان عددهم ثلاثين ألفا[3]، وقرأ عليه الشيخ خليل الفقه على مذهب الإمام مالك بن أنس.[4]

3- ابن عبد الهادي:

هو محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الأصل الدمشقي الصالحي الحنبلي، وتسميته بابن عبد الهادي نسبة إلى جده الأعلى، ولد في شهر رجب سنة (705هـ) أحد الأذكياء من كبار الحنابلة، كان

1- عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم زين الدين أبو الفضل المعروف بالعراقي الكردي الأصل، الحافظ المتقن المحرر محدث الديار المصرية ذو التصانيف المفيدة، نزيل القاهرة ولد في جمادى الأولى سنة (725 هـ)، اشتغل بالفقه والقراءات والتفسير والحديث وكان بارعة في العلوم توفي عقب خروجه من الحمام في ليلة الأربعاء في ثامن من شهر شعبان ت (806 هـ) بالقاهرة ودفن بها، فمن تصانيفه: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين للغزالي، الألفية في علم الحديث وشرحها، نظم منظومة في السيرة النبوية وأخرى في غريب القرآن، شرح الترمذي لابن سيد الناس، ... ينظر: محمد بن علي الشوكاني – البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع – دار المعرفة – بيروت لبنان – ط1- 1418هـ -1998م-ج1 ص354.

2- جلال الدين السيوطي – المصدر السابق -ج 1- ص 525 – 526.

3- جلال الدين السيوطي – المصدر السابق -ج 1- ص 526.

4- ولي الدين ابي زرعة المصدر السابق -ج 1- ص 197.

حافظا للحديث، عارفة بالأدب، برع في الفقه والأصول والعربية[1]، درس بالمدرسة الصدرية[2] والمدرسة الضيائية المحمدية[3]، وصنف ما يزيد على سبعين كتابا، مات قبل بلوغ الأربعين ولو عاش لكان عجبا[4]، وأخذ عن شيخ الاسلام ابن تيمية[5] والإمام الذهبي.

قال الصفدي[6]: (أنه لو عاش لكان آية، كنت إذا لقيته سألته عن مسائل أدبية وفوائد عربية فينحدر كالسيل، وكنت أراه يوافق الشيخ جمال الدين المزي[7] ويرد عليه غي اسماء الرجال

1- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي جلال الدين – بغية الوعاة للسيوطي تحقق محمد ابو الفضل ابراهيم – دار عيسى البابي الحلبي–سنة 1384هـ/1964م–طا–ج 1– ص 29.

2- نسبة لواقفها صدر الدين أبو الفتح أسعد بن عثمان بن المنجا التنوخي الدمشقي الحنبلي، ولد سنة (598 هـ) وتوفي في تاسع من شهر رمضان سنة (641 هـ) ودفن بالمدرسة... ينظر:محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي – العبر في خبر من غبر ويليه ذيول العبر – دائرة المطبوعات والنشر الكويت – 1960م–ج 5– ص 239.

3- نسبة إلى بانيها الفقيه ضياء الدين محمد، هو الشيخ الضياء أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي الحنبلي الحافظ أحد الأعلام، ولد سنة (567 هـ) كان صاحب الدين المتين والورع والثقة والإتقان انتفع الناس بتصانيفه والمحدثون بكتبه، توفي في السادس والعشرين من جمادى الآخرة سنة (643 هـ) ... ينظر: عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي – الدارس في تاريخ المدارس، – تحقيق إبراهيم شمس الدين –دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان، الطبعة الأولى 1410 هـ – 1990م: 2/ 71.

4- أبن حجر العسقلاني مصدر سابق –ج 3– ص 332.

5- ابن تيمية (728–661هـ ،1263–1328م) هو احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ولد بحران ثم انتقل الي دمشق حيث عاش بها ونبغ واشتهركان حنبلي المذهب، شديد العداء للخرافات والبدع، بلغ مرتبة الامامة العلمية في عصره...ينظر: عبد الوهاب الكيالي موسوعة السياسة دار مؤسسة العربية لدراسة والنشر–بيروت–ج 1– ص 22.

6- خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، صلاح الدين أديب مؤرخ، كثير التصانيف ولد في صفد بفلسطين سنة (697 هـ) وإليها نسبته، تعلم في دمشق فتعلم صناعة الرسم فمهر بها، ثم ولع بالأدب وتراجم الأعيان وتولى ديوان الإنشاء في صفد ومصر وحلب ثم وكالة بيت المال في دمشق، توفي في ليلة عاشر من شوال سنة (764 هـ) ودفن بمقبرة الصوفية، من تصانيفه: الوافي بالوفيات، أعيان العصر، وأعوان النصر.... ينظر: ابوبكر الأسدي الشهبي الدمشقي –طبقات الشافعية – المحقق د/الحافظ عبد العليم خان –دار عالم الكتب بيروت ط1 سنة 1407هـ –ج3 ص 119 – 121 .

7- جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف القضاعي الكلبي الشافعي، ولد بحلب في عاشر ربيع الآخر سنة (654 هـ) نشأ بالمزة وتفقه قليلا، ثم أقبل على علم الحديث في سنة (675 هـ) لا يفتر ولا يقصر من الطلب والاجتهاد والرواية، ونظر في اللغة ومهر فيها وفي التصريف وقرأ العربية، أما معرفة الرجال فهو حامل لوائها والقائم بأعبائها لم تر العيون مثله، من مصنفاته: تهذيب الكمال، توفي في ثاني عشر صفر سنة (742 هـ) ودفن بمقابر الصوفية... ينظر: محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي فوات الوفيات – تحقيق إحسان عباس – دار صادر – بيروت لبنان،

ويرد عليه فقبل منه)[1]، من مصنفاته العقود الدرية في مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية – الصارم المنكي في الرد على السبكي المحرر في الحديث – الأحكام في فقه الحنابلة – تراجم الحفاظ، سمع الشيخ خليل منه علم الحديث.[2]

4 – ابن الحاج الفاسي المصري:

هو محمد بن محمد بن محمد ابن الحاج، أبو عبد الله العبدري المالكي الفارسي، نزيل مصر تفقه في بلاده، ثم قدم الديار المصرية وسمع بها وحدث بها، كان من العلماء العاملين الصالحين وهو أحد المشايخ المشهورين بالزهد والخير والصلاح صحب جماعة من الصلحاء أرباب القلوب وتخلق بأخلاقهم، وكان فقيها عارفة بمذهب مالك، وكف بصره في آخر عمره وأقعد حتى توفي في جمادى الأولى سنة (737 هـ) عن عمر بلغ ثمانين عاما.[3]

ومن مصنفاته، شموس الأنوار وكنوز الأسرار، بلوغ القصد والمني في خواص أسماء الله الحسنى، مدخل الشرع الشريف، ولازمه الشيخ خليل وكان سببا في اشتغاله بالفقه المالكي.[4]

قال ابن حجر واصفا كتابه المدخل: (كثير الفوائد، كشف فيه عن معائب وبدع يفعلها الناس ويتساهلون فيها، وأكثرها مما ينكر وبعضها مما يحتمل اوله... الخ).[5]

ط 1 – السنة 1973 م–ج 4 – ص 353.

1– صلاح الدين الصفدي – مصدر سابق ج 2 – ص 114.

2– ولي الدين الحسين ابن العراقي – مصدر سابق –ج1 – ص 197.

3– صلاح الدين الصفدي – المصدر السابق –ج1 – ص 188.

4– اخير الدين الزركلي الدمشقي مصدر سابق –ج7 – ص 35.

5– يوسف بن اليان بن موسى سركيس معجم المطبوعات العربية والمعربة –دار سركيس مصر – سنة 1346هـ/1928م. ج 1ص 71.

ثالثا: تلاميذه

بعد وفاة الشيخ عبد الله المنوفي رحمه الله تولي الشيخ خليل رحمه الله تعالى تدريس الفقه المالكي في مصر، اشتهر بعلمه وفقهه بين أهل عصره، حتى قصده الكثير من طلاب العلم وعشاق المعرفة واستفاد الكثير بعلمه واهتموا بمجالسة، فتخرج على يديه كوكبة من العلماء، ونخبة من فحول الفقهاء كل واحد منهم حبر في مصره، ولا يمكن حصر أسماء تلاميذ الشيخ خليل لأسباب منها:

- **أولا:** كثرة العلماء والفقهاء وطلاب العلم الواردين إلى مصر على مختلف المذاهب، حتى بنيت مدارس لتدريس المذاهب الأربعة.[1]
- **ثانيا:** لم تستقص كتب التراجم لهولاء التلاميذ الذين تتلمذوا على يدي الشيخ خليل أو سمعوا منه.[2]
- **ثالثا:** أكثر علماء عصر الشيخ خليل هم ممن برع في أكثر من فن من فنون العلم، بحيث يحضر مجلسه الفقهاء والمحدثون واللغويون والأصوليون وغيرهم ممن سعى إلى تنمية فته الذي تخصص فيه.[3]

وقد أشار ابن فرحون رحمه الله إلى ذلك فقال: (كان ثاقب الذهن أصيل البحث مشاركة في فنون من العربية والحديث والفرائض فاضلا في مذهب مالك صحيح النقل تخرج بين يديه جماعة من الفقهاء الفضلاء).[4]

1- دلشاد جلال محمد الزندي- سيدي خليل وترجيحاته الفقهية من خلال مختصره دراسة مقارنة الأستاذ المساعد الدكتور محسن عبد فرحان الجميلي تخصص (فقه مقارن) - الجامعة العراقية - سنة 2012م - 1433هـ-ص 22.

2- نفسه - ص 22.

3- نفسه - ص 22.

4- ابن فرحون المالكي الديباج في معرفة علماء المذهب - تحقيق محمد الأحمدي ابو النور -دار التراث للطبع والنشر

ونذكر بعض أسماء تلاميذ الشيخ خليل رحمه الله مما تيسر لنا تترتبها كالتالي:

1 – ابن فرحون المالكي:

إبراهيم بن علي بن محمد أبي القاسم بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي فقيه مالكي ولد بالمدينة ونشأ بها وتفقه وولي قضائها، كان عالما بالفقه والأصول والفرائض وعلم القضاء، مات في عيد الأضحى من ذي الحجة سنة (799 هـ)[1] من تصانيفه (الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب – تسهيل المهمات شرح جامع الأمهات لابن الحاجب تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام).[2]

يقول – رحمه الله – عن الشيخ خليل: (جاور مكة وحج واجتمعت به في القاهرة، وحضرت مجلسه: يقرئ في الفقه والحديث والعربية)[3].

2 – أبو العباس الفاسي المالكي:

هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الشهاب أبو العباس الفاسي المالكي، ولد في ثاني عشر ربيع الأول من سنة (754 هـ) بمكة، سمع بها من شيوخها ومن الفقيه خليل المالكي، وحفظ كتب ودرس وأفتي وحدث وصنف في مسائل مع نظم ونثر فيه أشياء حسنة وأكثر من مدح النبي –صل الله عليه وسلم –، ودخل الديار المصرية والشام واليمن وجاور المدينة أوقاتا كثيرة، وكان معتبرة ببلده ذا مكانة عند أمرائها بحيث يدخلونه في أمورهم

– ج1 – ص 314.

1– شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني – إنباء الغمر بأنباء العمر في التاريخ، تحقيقد– محمد عبد المعيد خان – دار الكتب العلمية – بيروت – ط 2 – السنة 1406 هـ – 1986 م–ج 3– ص 338.

2– احمد بابا التبكتي مصدر سابق – ج 1 ص 15.

3– ابن فرحون المالكي المصدر السابق ج1 ص 313.

مع كثرة المروءة والإحسان إلى الفقراء، مات بمكة في يوم الجمعة حادي عشر من شوال سنة (819 هـ) وصلى عليه عقب صلاة الجمعة عند باب الكعبة.[1]

3 – أبو البقاء الدميري :

هو بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عمر التاج أبو البقاء الدميري القاهري المالكي، ولد سنة (734 هـ) فقيه مالكي المذهب أصولي أخذ سنن أبي داوود عن الشيخ خليل في سنة (760 هـ) وبرع وأفتى ودرس وتولى قضاء المالكية وتدريسها بالمدرسة الشيخونية في شهر رمضان (791 هـ) ، وكان محمود السيرة لين الجانب، عديم الشر، كثير البر، قل أن يمنع سائلا شيئا يقدر عليه– انتفع به الطلبة سيما بعد صرفه عن القضاء مات في يوم الاثنين سابع من جمادى الآخرة وقيل في ربيع الأول سنة (805 هـ) وقد جاوز السبعين، من تصانيفه: شرح مختصر خليل في الفقه، شرح مختصر ابن الحاجب في الأصول شرح ألفية ابن مالك في النحو، مناسك الحج، قواعد السنة.[2]

4 – جلال الدين الشيباني:

هو جار الله بن صالح بن أبي منصور أحمد بن عبد الكريم ابن أبي المعالي يحيى بن عبد الرحمن بن علي بن الحسين بن محمد بن شيبة بن أياد ابن العلاء بن مسعود، يسمى بجلال الدين الشيباني الطبري المكي الأصل، كان خيرا عاقلا سمع من الشيخ خليل المالكي تردد إلى مصر مرارة وأدركه أجله بها في آخر سنة (825 هـ) بخانقاه سعيد السعداء ودفن بمقبرة صوفيتها وقد بلغ السبعين.[3]

1– محمد بن أحمد بن علي تقي الدين أبو الطيب المكي الحسني الفاسي –ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد – تحقيق كمال يوسف الحوت – دار الكتب العلمية بيروت – لبنان – ط 1 –1410 هـ/1990م –ج1–ص 350.

2– جلال الدين عبد الرحمن السيوطي– مصدر سابق ج 1 ص 461–462.

3– الامام شهاب الدين العكري الحنبلي – مصدر سابق ج 9 ص 164 .

5 – أبو علي البوصيري:

هو حسين بن علي بن سبع البدر الدين، أبو علي البوصيري القاهري المالكي، ولد سنة (745 هـ) وقيل سنة (755 هـ) حفظ القرآن الكريم وتفقه في مجلس الشيخ خليل المالكي، وسمع السيرة النبوية لابن هشام مرتين من الشيوخ، ونزل في المدرسة الشيخونية حدث وسمع منه الأعيان، مات بمنزله في ربيع الأول سنة (838 هـ).[1]

6 – خلف النحريري:

هو خلف بن أبي بكر بن أحمد الزين النحريري المالكي نزيل المدينة المنورة، ولد في سنة (744 هـ) أخذ عن الشيخ خليل المالكي في شرح ابن الحاجب برع في الفقه وناب في الحكم وأفتى ودرس، ثم توجه إلى المدينة فجاور بهما معتنية بالتدريس والتحديث والافادة والعبادة، مات بالمدينة في صفر سنة (818 هـ).[2]

7 – جمال الدين الأقفهسي:

هو عبدالله بن مقداد بن إسماعيل، جمال الدين الأقفهسي المالكي ويقال الأقفاصي قاضي الديار المصرية، ولد بعد الأربعين وسبعمائة نشأ بالقاهرة وتفقه على الشيخ خليل المالكي وغيره، كان فقيها بارعة انتهت إليه رئاسة المذهب المالكي والفتوى بمصر واعتمد الناس على فتاويه مدة سنين، وعرف بالستر والصيانة وحسن المعاشرة والتودد والكلام في المجالس، درس وولي القضاء مرتين وكان مشكور السيرة في أحكامه، مات وهوعلى القضاء في رابع

1– نفسه – ص 330.

2– لبدر الدين محمد القرافي–مصدر سابق – ص 69–70.

عشر جمادى الأولى سنة (803هـ) عن نحو ثمانين سنة من تصانيفه شرح مختصر خليل، المقالة في شرح الرسالة، كتاب في التفسير.[1]

8 – ابن الفرات:

هو عبد الخالق بن علي بن الحسن بن عبد العزيز بن محمد بن الفرات المالكي، أخذ الفقه عن الشيخ خليل وبرع في الفقه والكتابة، مات في ثلاث عشر من جمادى الآخرة سنة (794 هـ) من تصانيفه شرح مختصر الشيخ خليل في فروع المالكية وتيسير عصمة الإنسان في النحو.[2]

9 – عبد الرزاق الغماري:

هوشمس الدين محمد بن محمد بن علي بن عبد الرزاق الغماري المصري المالكي، ولد في ذي القعدة سنة (720 هـ) سمع من الشيخ خليل المالكي وكان عارفة باللغة العربية والقراءات بارعة فيهما وهو خاتمة من كان يشار إليه في القراءات والعربية، كثير الحفظ للشعر لاسيما الشواهد قوي المشاركة في فنون الأدب والأصول والتفسير والفروع، مات في شهر شعبان سنة (802 هـ).[3]

10 – ابن سلامة:

هو علي بن أحمد بن محمد بن سلامة بن عطوف الشافعي المكي السلمي أبو الحسن المعروف بابن سلامة، ولد في سابع شوال سنة (746 هـ) بمكة وسمع بها من الشيخ خليل

1– تقي الدين أبي العباس العبيدي المقريزي–مصدر سابق –ج7– ص 21.

2– مصطفى بن عبد الله (حاجي خليفة) – كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون – دار إحياء التراث العربي – بيروت – لبنان –ج 2 ص 1141.

3– محمد ابوالفضل–مصدر سابق – ج1– ص 537 – 538.

المالكي وغيره ثم رحل إلى بغداد فسمع بها على جماعة ورحل إلى البلاد الشامية والمصرية وسمع ببيت المقدس ونابلس والإسكندرية وعدة من البلاد.[1]

كان شيخا عارفا بالقراءات السبع والفقه ذا فوائد حديثية وأدبية، وكان كثير التواضع حسن العشرة ذا حظ من عبادة ومداومة على ورد في الليل وفيه خير ومروءة وله نظم وحدث بالكثير من مسموعاته، مات في رابع وعشرين من شوال سنة (828 ها) بمكة وصلي عليه ثم دفن بالمعلاة وكان يقول عند احتضاره أحبه الله حتى فارق الدنيا.[2]

11 – ابن ظهيرة:

هو محمد بن عبد الله بن ظهيرة بن أحمد بن عطية بن ظهيرة الجمال أبو حامد المخزومي المكي الشافعي ابن عم محمد بن أحمد بن ظهيرة، ولد ليلة عيد الفطر سنة (751 هـ) بمكة ونشأ بها فسمع من الشيخ خليل المالكي وغيره ورحل إلى القاهرة ودمشق وحلب والاسكندرية وغيرها، وانتهت إليه رئاسة الشافعية ببلده ولقب بعالم الحجاز وتصدي النشر العلم واستمر ناشرة للعلم نحو أربعين سنة وازدحم عليه الطلبة ورحلوا إليه وافتى ودرس وأخذ عنه جملة من الفقهاء والحفاظ منهم الحافظ ابن حجر العسقلاني.[3]

كان إمامة علامة متقنة مفننة ذا دين وعفة وصيانة ونزاهة وعبادة وصلاح وحسن السمت ظاهر الوقار قليل الكلام فيما لا يعنيه واشتغال وافادة مع رفعة القدر والرتبة والسيادة بارعة في الفقه والنحو مشاركة في الأصول حافظة لأسماء الرواة عارفة بالعالي والنازل ويستحضر

1– شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي– الضوء اللامع دار الجيل بيروت 1412ه /1992م– ط1 –ج 5 ص 183.

2– شمس الدين بن عبد الرحمان السخاوي المصدر السابق – ج 5 ص 183 .

3– ابو بكر ابن القاضي شاب الدين – طبقات الشافعي تحقيق د/الحافظ عبد العليم خان –دار المعارف للحكومة العلية الهندسط 1–سنة 1400ه/1980م –ج 4 ص 67.

كثيرة من شرح مسلم بما يتعلق بغريب الحديث والفقه وكان كثير الأوراد حسن السيرة في قضائه مات في ليلة الجمعة السادس عشر من شهر رمضان سنة (817 هـ).[1]

12 – الفيروز آبادي:

هو محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الفيروز آبادي مجد الدين أبو الطاهر صاحب القاموس المحيط، ولد سنة (729 هـ) تفقه ببلاده وسمع بها ونظر في اللغة فكانت جل قصده في التحصيل حتى أصبح إماما بارعا نحوية لغوية مصنفة طاف بلاد الشام واليمن والهند والقاهرة رأى المشايخ وأخذ عن العلماء وأقرأ بها كان يقول: ما كنت أنام حتى أحفظ مائتي سطر، ولا يسافر إلآ وصحبته عدة أحمال من الكتب ويخرج أكثرها في كل منزلة فيها ويعيدها إذا رحل، وكان إذا أملق باعها وولي قضاء زبيد نحو عشرين سنة.[2]

توفي بزبيد ليلة العشرين من شوال سنة (817 هـ) من تصانيفه القاموس المحيط في اللغة، فتح الباري بالسيح الفسيح الجاري في شرح صحيح البخاري، اللامع المعلم العجاب الجامع بين المحكم والعجاب لم يكمل، الأنيس في أسماء الخندريس، سفر السعادة في الحديث والسيرة، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة.[3]

1– نفسه – ص 67.

2– للحافظ جلال الدين عبد الرحمان السيوطي – بغية الوعاتقي طبقات اللغويين والنحات–تحقق محمد ابو الفضل ابراهيم دار عيسى البابي الحلبي –سنة 1384هـ/1964م– ج 1– ص 273.

3– ابو بكر ابن القاضي شاب الدين – المصدر السابق –ج4 – ص 83.

13 – جمال الدين البساطي:

يوسف بن خالد بن نعيم بن مقدم بن محمد بن حسن بن علي أبو المحاسن الجمال الطائي البساطي القاهري المالكي، ولد في حدود الأربعين وسبعمائة تفقه بالقاهرة من شيخ المذهب خليل المالكي وغيره، كان عارفة بالعربية والحساب وفقيهة مشاركة في فنون وعنده معرفة بالأحكام وسياسة ودربة بالأمور وصناعة القضاء وقد تولى قضاء الديار المصرية سنين كثيرة و ولي حسبة القاهرة شهرة، من تصانيفه شرح مختصر الشيخ خليل وشرح قصيدة بانت سعاد، مات يوم الاثنين العشرين من جمادى الآخرة سنة (829 هـ).[1]

رابعا: وفاته

الوفاة نهاية كل إنسان وإن طالت سلامته، فغربت شمس حياة الشيخ خليل رحمه الله الساطعة وأفل نجمه وانتهى عمره على وجه الأرض بالقاهرة، في ليلة الجمعة ثالث عشر من شهر ربيع الأول من السنة الهجرية، ودفن خارج القاهرة عند شيخه عبد الله المنوفي وتأسف الناس عليه[2]، واختلف المؤرخون في تاريخ وفاته على أقوال منها:

القول الأول:

كانت وفاته سنة (749هـ) بالطاعون، كما ذكر ابن فرحون المالكي في ترجمة الشيخ خليل فإنما هو تاريخ وفاة الشيخ عبد الله المنوفي.[3]

والذي يبدو أن هذا وهم من ابن فرحون لسببين:

1- لأبن حجر شهاب الدين محمد العسقلاني – رفع الإصر عن قضاة مصر–محقق علي محمد عمر دار مكتبة الختنجي– مصر–1418هـ/1988م–طا–ج 1– ص 457 – 458.

2– للحافظ جلال الدين السيوطي – المصدر السابق – ج 1 – ص 460.

3– ابو عبد الله عبد الرحمان المقربي–مصدر سابق – ج1 – ص 21.

أولا: ذكر الإمام الحطاب أن الشيخ خليل ذكر في مناقب شيخه عبد الله المنوفي أنه توفي سنة (748هـ) بالطاعون، ووهم البعض أنها وفاة الشيخ خليل.[1]

ثانيا: قال الإمام السيوطي: (المدرسة الشيخونية نسبة الأمير سيف الدين شيخو العمري سنة 758هـ، وجعل الدرس فيها للمذاهب الأربعة، وأول من تولى تدريس المالكية بها الشيخ خليل صاحب المختصر).[2]

يتبين لنا أن الشيخ خليل كان حيا على مقتضى هذا الكلام، وكان بعد سنة الوفاة التي ذكرها ابن فرحون.

القول الثاني:

كانت وفاته سنة (769هـ) وهو قول بعض تلاميذه.[3]

إعتمد تلاميذه على وفاة الشيخ عبد الله المنوفي سنة 749هـ، وعلى فترة تأليفه للمختصر وهي عشرون سنة، وهذا مبني على غير دليل مع أنه لم يذكره غالب المؤرخين، والله أعلم.

القول الثالث:

كانت وفاته سنة (767هـ) وهو قول ابن العراقي المقريزي وابن قاضي شهبة وابن حجر وابن تغري بردي والسيوطي والحطاب.[4]

1- نفسه ص 21.

2- للحافظ جلال الدين السيوطي – المصدر السابق – ج 2 ص 266 – 267.

3- احمد بابا التبكتي – مصدر سابق – ج 1- ص 187.

4- شهاب الدين ابن حجر العسقلاني مصدر سابق – ج 2 – ص 86.

القول الرابع:

كانت وفاته سنة (776هـ) وهو قول ابن غازي، ورجحه أحمد بابا التنبكتي والشيخ الحجوي.[1]

على حسب اقوال المؤرخين فإن الشيخ خليل توفي سنة 767هـ كما ذكرها المقريزي[2] وابن حجر وابن والسيوطي والحطابي[3] لأنهم اعلم من ابن غازي[4] وخاصة ابن حجر لأن من بلد شيخ خليل رحمه الله.

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ومؤلفاته

أ- مكانته العلمية:

رغم بلوغ الشيخ خليل رحمه الله مرتبة عالية ومكانة بين فقهاء المالكية وقد تتلمذ على يديه الكثير من العلماء، وقد استطاع الشيخ رئاسة المذهب المالكي في مصر في القرن السابع الهجري، إلا أن أصحاب السير والتراجم لم يعطوا للشيخ خليل رحمه الله حقه.

1- لبدر الدين بن عمر القرافي – مصدر سابق – ص 72.

2- أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني، مؤرخ الديار المصرية أصله من بعلبك ونسبته إلى مقريز، ولد سنة (766 هـ) في القاهرة وولي فيها الحسبة والخطابة والإمامة، وكان علما من الأعلام ضابطا متقننة محدثة، اشتهر ذكره في حياته وبعد موته في علم التاريخ حتى صار يضرب به المثل وكان منقطعة في داره ملازما للعبادة والخلوة، مات بالقاهرة سنة (845) من تصانيفه: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، السلوك في معرفة دول الملوك، البيان والإعراب عما في أرض مصر من الإعراب، التنازع والتخاصم فيما بين بني أمية وبني هاشم... ينظر شهاب الدين الحنبلي الدمشقي مصدر سابق – ج9 – ص 370.

3- الحطابي، سبق ترجمته.

4- ابن غازي، سبق ترجمته.

ب – ثناء العلماء عليه:

لقد استطاع الشيخ خليل أن يؤثر في نفوس الناس من خلال الجهود التي بذلها في سبيل العلم فقد افاد طلاب العلم بدروسه ومصنفاته وشهد له العلماء والفقهاء بمكانته وزهده وعلمه وسنذكر بعض من وصفوه:

قال ابن فرحون – رحمه الله –: (كان صدرا في علماء القاهرة المعزية مجمعا على فضله وديانته أستاذا ممتعا من أهل التحقيق ثاقب الذهن أصيل البحث مشاركا في فنون من العربية والحديث والفرائض فاضلا في مذهب مالك صحيح النقل تخرج بين يديه جماعة من الفقهاء الفضلاء).[1]

وقال المقريزي[2] –رحمه الله –: (برع في الفقه وصنف مختصرا على طريقة الحاوي في الفقه على مذهب الشافعي وكان عبدا صالحا).[3]

وقال ابن قاضي شهبة[4] –رحمه الله–: (كان مكبا على الأشغال والاشتغال وتخرج به جماعة، وأفتي وتصدر للإفتاء والإفادة وكان خيرا عفيفا).[5]

1– ابن فرحون المالكي– مصدر سابق – ج ص 313.

2– المقريزي، سبق ترجمته.

3– تقي الدين ابي العباس المقرازي المصدر السابق – ج4– ص 295.

4– محمد بن أبو بكر بن أحمد بن محمد أبو الفضل الأسدي الشافعي المعروف بابن قاضي شهبة، ولد في ثاني صفر سنة (798 هـ) في دمشق، عالم بفقه الشافعي له إشتغال بالتاريخ زار القاهرة واجتمع بعلمائها دوناب في القضاء، وكان من سرورات رجال العلم علماً وكرمة واصالة وديانة ومهابة وحزامة ولطافة، وكان في عهده الأخير فقيه الشام بلا مدافع وعليه مدار الفتيا مات بدمشق في ثاني عشر من شهر رمضان سنة (851 هـ) من تصانيفه: الدر الثمين في سيرة نور الدين الشهيد، شرحان على المنهاج في الفقه، طبقات الفقهاء. ينظر: شمس الدين السخاوي مصدر سابق – ج 7 – ص 155–156.

5– تقي الدين الاسدي الدمشقي مصدر سابق – ج 2 – ص 281.

وقال الإمام ابن حجر –رحمه الله– (شرع في الإشغال بعد شيخه وتخرج به جماعة، ثم درس بالشيخونية وأفتي وأفاد ولم يغير زي الجندية، وكان صينا عفيفا نزها).[1]

وقال ابن تغري بردي[2] –رحمه الله– (كان فقيها مصنفا، صنف المختصر في فقه المالكية وغيره).[3]

وقال الحافظ العراقي[4] –رحمه الله– (تميز وبرع وانتصب للشغل، وتخرج به جماعة وصنف مختصرا في فقه المالكية، وكان منتصبا للإفادة والشغل والإفتاء مشهورا بالدين والخير والعفاف، وكان جنديا واستمر بلبس زي الجندي إلى أن توفي).[5]

1– شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني – مصدر سابق – ج 2 – ص 86.

2– هو يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي أبو المحاسن جمال الدين مؤرخ مصري ولد بالقاهرة في شوال سنة (813 هـ) حفظ مختصرات كثيرة و تفقه وتأدب وقرأ الحديث درس العلوم الاسلامية واعتني بكتابة الحوادث مات يوم الثلاثاء خامس ذي الحجة سنة (874 هـ)، من تصانيفه: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي، مختصر الدليل الشافي على المنهل الصافي، مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة – حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور، حلية الصفات في الأسماء والصفات في الأدب، البحر الزاخر في علم الأوائل والأواخر... ينظر: شهاب الدين الحنبلي الدمشقي المصدر السابق – ج9 – ص 472 – 473.

3– يوسف بن تغري بردي جمال الدين أبو المحاسن النجوم الزاهرة –دار وزارة الثقافة – مصر – سنة 1383هـ – 1963م–ج11 –ص 73.

4– الحافظ أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم، ولد725هـ وتوفي 806 هـ، الكردي الرازناني الأصل، المهراني، المصري، الشافعي، حفظ القرآن وهو ابن ثمان، واشتغل في بداية طلبه للعلم بالقراءات، وكان من شيوخه فيها ناصر الدين بن سمعون، وتقي الدين الواسطي. ونظر في الفقه وأصوله، فأخذ الفقه عن ابن عدلان، والبلبيسي، والإسنوي ثم أشار عليه العز بن جماعة بالإقبال على علم الحديث، فأخذ بمشورته فطلب على ابن التركماني والعلائي والسبكي وغيرهم. وتتلمذ عليه عدة من المشهورين، منهم ابنه أبو زرعة أحمد، والهيثمي، وابن حجر وغيرهم، وكان قد اشتغل بالتدريس والإملاء، وجاور الحرمين، وتولى قضاء المدينة وخطابتها وإمامتها، وكان كثير الحياء والعلم والتواضع، وافر المهابة، وكان ينفق معظم وقته إما في تصنيف أو إسماع، وكان كثير الكتب والأجزاء وله محاسن كثيرة، توفي بالقاهرة بعد أن ترك مصنفات كثيرة منها:

–ألفيته في مصطلح الحديث وشرحه –وعدة تخاريج منها: تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، كتاب في المراسيل تقريب الأسانيدوغير ذلك من المصنفات ... ينظر شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي–مصدر سابق –ج4 ص 171.

5– ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ابن العراقي الذيل على العبر في خبر من غبر – تحقيق صالح

وقال الإمام السيوطي –رحمه الله – (كان ممن جمع بين العلم والعمل والزهد والتقشف، تخرج به جماعة من الفضلاء)[1].

ج– مؤلفاته:

لم تكن عناية الشيخ خليل رحمه الله بكثرة التأليف بأقل من عنايته بجودته من حيث التحرير والضبط حتى تخرج في أحسن صورة وأكمل محتوى، وفيما يلي نذكر ما وقفنا عليه مما ذكرته كتب التراجم من مؤلفاته مرتبة كالتالي:

أولا: التبين شرح التهذيب.

ثانيا: التوضيح: وهو من اهم الشروح التي وضعت على جامع الامهات لابن الحاجب وشرحه في ست مجلدات.[2]

ثالثا: شرح ألفية ابن مالك.

رابعا: شرح القطعة من المختصره الفقه.

خامسا: المختصر الفقه ويعرف بمختصر خليل.

سادسا: المناسك. وهو كتاب في الحج لطيف متوسط اعتمده الناس.[3]

سابعا: مناقب عبد الله المنوفي: ألف الشيخ خليل هذا الكتاب يترجم فيه لشيخه المنوفي وهذا يدل على معرفته بالأصول كما قال ابن حجر.[4]

مهدي عباس – ج 1 ص 197.

1– للحافظ جمال الدين السيوطي ج 1– ص 460.

2– ابن حجر شهاب الدين – مصدر سابق –ج2–ص 86.

3– شمس الدين (الحطاب الرعيني) –مصدر سابق –ج1–81

4– محمد مخلوف – شجرة النور الزكية في طبقات المالكية بيروت لبنان – الطبعة الأول –1424هـ – 2003–ج1

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التوضيح.

نتطرق في هذا المبحث عن أصل الكتاب وطريقة تأليفه، ومميزاته وخصائصه وذالك في المطالب التالية:

المطلب الأول: أصل الكتاب وطريقة تأليفه

- التعريف بكتاب التوضيح

يعتبر كتاب التوضيح من أهم وأفضل شروح كتاب "جامع الأمهات" وله مكانة عالية في المدرسة المالكية وحتى نتعرف عليه بشيء من التفصيل والتدقيق أكثر خصصنا له هذا المبحث.

- أصل الكتاب وطريقة تأليفه:

أصل الكتاب: أن كتاب التوضيح في الحقيقة مستخلص من شرح الامام ابن عبد السلام[1]، فقد جاء في الدرر الكامنة ... قوله: شرح مختصر ابن الحاجب في ست مجلدات،

ص223.

1- هو الإمام محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير قاضي الجماعة بتونس كان اماما عالما حافظا في العلمي الأصول والأعرابية الكلام وعلم البيان فصيح اللسان صحيح النظر. قوي الحجة. عالما بالحديث. له اهلية الترجيح بين الأقوال لم يكن في بلده فيوقته مثله، سمع من علماء زمانه كالإمام أبي العباس البطراني، والإمام ابن جماعة وغيرهما، كما تخرج على يديه علماء: كالإمام القاضي ابن عرفة، توفي سنة 749هـ ...ينظر ابن فرحون مصدر سابق ص 418.

انتقاه من شرح ابن عبد السلام، وزاد فيه عزو الأقوال وايضاح ما فيه من الاشكال[1]. وقال الامام التنبكتي[2] في نيل الابتهاج ويعتمد كثيرة على اختيارات ابن عبد السلام وانقاله، وابحاثه[3].

وشرح الامام ابن عبد السلام هذا يعتبر من أحسن الشروح، وأفضلها فقد جاء في الديباج (وشرح مختصر بن الحاجب الفقهي شرحا حسنا وضع عليه القبول فهو أحسن شروحه[4]) وكذلك أثني عليه الإمام ابن مخلوف في شجرته، حيث قال: وله شروح على المختصر ابن الحاجب والفرعي بديع، وهذا الشرح بالنسبة للشروح التي كالعين من الحاجب[5].

ان هذا الشرح الجليل الذي تجسدت فيه براعة ودقة وتحري الأمام خليل رحمه الله في النقل، مما زاده رفعة ومكانة بين الخاصة والعامة، إضافة إلى كونه منتقي من شرح الامام عبد السلام الجليل رحمه الله، هو أصله الجليل، كتاب جامع الأمهات للإمام ابن الحاجب رحمه الله تعالى، وقد رأينا من قدره ومكانته ما يكفي لأن يزكى، ويعطي

الشرف لمن شرحه او علق عليه، فاجتمع على هذا الشرح العظيم شرف أصله، جامع الأمهات، وشرف أصل شروحه. شرح الامام ابن عبد السلام، وشرفه في نفسه[6].

1- شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ج 02-ص86.

2- هو الإمام ابو العباس احمد باب بن احمد التبنكتي الصنهاجي المؤرخ المحقق ولد سنة 963ه بتبكتو، بالسودان ، وتفقه على والده ، وعمه ابي بكر له تاليف عديدة تريد علي الأربعين ، منها نيل الإبتهاج بالزيل علي الديباج الذي جمعه من ثلاثين مؤلفا وقع اسيرا لماغرا سلطان فاس بعض القبائل السودانية، والتي منها قبيلته تنبكتو هو واهله وضودرت امواله وكتبه ، التي بلغت كما قال :1600مجلد وانا اقل عشيرتي كتبا وذلك سنة: 1002ه ... ينظر محمد مخلوف مصدر سابق ص 298-299.

3- للامام احمد باب التنبكتي - مصدر سابق ص 169.

4- ابن فرحون المالكي- مصدر سابق - ص 418.

5- محمد مخلوف - مصدر سابق ص 211.

6- عبد القادر بوعافية- اراء الإمام أشهب في المعاوضات المالية من خلال كتاب التوضيح للامام خليل الدكتور عبد

- طريقة تأليف كتاب:

كما سبق لنا وذكرنا فإن هذا الشرح انتقاه من شرح الامام ابن عبد السلام، ويظهر هذا من خلال كلام الامام ابن حجر الذي مر معنا والذي فيه "وزاد فيه عزو الأقوال وايضاح ما فيه من إشكال[1]" فنستخلص من هذا القول أن عمل شيخ خليل رحمه الله في شرحه هذا يتركز في نقطتين أساسيتين وهما[2]:

الأولي: اسناد الاقوال الي اصحابهما: وهو عمل جليل، وكبير يرد به الإمام خليل على منتقدي الامام ابن الحاجب، بل على كل المختصرين في التأليف في عصره وعصر من سبقه، الذين كانوا يتهمون بسرد الفقه والمسائل دونما تدليل عليهما، وهذا ما جعلهم عرضة للانتقاد والتهمة بأنهم يحكمون الرأي على النصوص.

ثانيا: شرح غوامض الكتاب، وفك رموزه ومصطلحاته وذلك لأن الإمام ابن الحاجب اختصر كتابه بل اعتصره اعتصار شديد، وان كان عذاره انه كتبه لمن كان ريانة متشبعة بأصول الشريعة وقواعدها، إلا أن هذا لا يمنع من شرح وبسط للمصطلحات حتى ينتفع منه وبه أكبر قدر من القارئين والدارسين[3].

استطاع الشيخ خليل –رحمه الله– عن طريق منهجيته الواضحة في كتابه التوضيح،

القادر داودي – قسم العلوم الاسلامية كلية العلوم الانسانية والحضاراة الاسلامية – جامعة وهران –سنة المناقشة 1434–1435/ 2012–2013م.ص 67.

1– شمس الدين ابن حجر العسقلاني مصدر سابق – ج:02ص 86.

2– عبد القادر بوعافية – المرجع السابق –ص67.

3– إبراهيم بن موسى الشاطبي الأندلسي أبو إسحاق الافادات والانشادات تحقيق محمد أبو الأجفان دارالنشر مؤسسة الرسالة – بيروت ط 1– سنة 1403هـ – 1983م –ص 164.

ولا يمكن للقارئ التعرف عليها إلا بنظر يسير، فقد اتبع ترتيب الامام ابن الحاجب، بل حتى موضوع النص التي يشرحه فلا يخرج عنه من باب الايضاح والتحميل للموضوع مما لم يرد في نص الامام ابن الحاجب، ولعل هذا ما ميز كتابه التوضيح، رغم جمعه لجميع المسائل الفقهية في المذهب المالكي وعدم خروجه على نص الامام ابن الحاجب، رغم صغر حجمه.

اما بالنسبة لطريقته ومنهجيته في التعامل مع الكتب فهي تتلخص في ثلاث طرق:

الطريقة الأول: باعتبار ذكر اسم الكتاب مبهما، اي دون نسبته لمؤلفه، أو حتى دون تمام اسم الكتاب وذلك مثل:

1- البيان[1]: وهو يعتبر كتاب البيان والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة – للإمام ابي الوليد محمد بن احمد بن رشد.

2- النكت[2]: وهو كتاب (النكت والفروق لمسائل المدونة) – للإمام: عبد الحق بن محمد بن هارون الصقلي.

3- الذخيرة[3]: كتاب الذخيرة للإمام القرافي.

4- التلقين[4]: كتاب التلقين الامام: للقاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي.

5- الجواهر[5]: وهو كتاب (عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة). – للإمام: ابي محمد عبد الله بن نجم بن شاس.

1- الشيخ الإمام العلامة خليل ابن اسحاق الجندي المالكي – كتاب التوضيح تحقيق أبي الفضل الدمياطي احمد ابن علي دار ابن حزم – بيروت – لبنان –ط1-1433هـ – ج 01- ص 39 – 116.

2- الشيخ خليل – المصدر السابق – ج 01 – ص 111.

3- نفسه – ص74 – ص 302.

4- نفسه – ص 183.

5- نفسه – ص 03

6- النوارد[1]: وهو كتاب (النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات) – للإمام أبي زيد القيرواني.

7- الرسالة[2]: وهو كتاب الرسالة (الامام ابي محمد عبد الله بن ابي زيد القيرواني).

الطريقة الثاني: أنه ذكر المؤلف ويشير الي كتبهم دون أن يذكر الكتاب وهي كالتالي:

1- ابن رشد: ويشير به احية الي كتابه (البيان والتوجيه والتعليل في المسائل المستخرجة).

2- ابن أبي زيد: ويشير به إلى كتاب الرسالة.

3- ابن حبيب: ويشير به إلى كتاب الواضحة.

4- ابن شاس: ويشير به أحيا إلى كتاب المشهور: عقد الجواهر الثمينة.

5- ابن سهل: ويشير به إلى ديوان الأحكام الكبرى.

6- ابن العربي: ويشير به إلى كتابه احكام القران، أو كتابه عارضة الأحوذي.

الطريقة الثالث: انه ينسبه للمؤلفين كتبهم، بكلمة (صاحب)، مثل:

صاحب الاستذكار[3]: الإمام ابن عبد البر.

صاحب الاكمال[4]: الإمام ابوالفضل عياض اليحصيبي.

صاحب التلقين[5]: الإمام القاضي عبد الوهاب بن علي البغدادي.

1- نفسه –ج05 – ص 40-188.

2- نفسه –ج 01 – ص 122.

3- نفسه –ج01- ص 253 ص 281.

4- نفسه ص 280.

5- نفسه ص 44.

صاحب الذخيرة[1]: الإمام القرافي.

صاحب البيان[2]: **او صاحب لمقدمات**[3]: الإمام أبو الوليد محمد بن رشد.

صاحب النكت[4]: صاحب كتاب (النكت والفروق لمسائل المدونة)، وهو الإمام: عبد الحق بن محمد بن هارون الصقلي.

المطلب الثاني: مميزات الكتاب وخصائصه

يعتبر كتاب التوضيح من بين أهم كتب المالكية حيث انه يتميز بالرفعة والمكانة العالية حيث انها لا تكاد تجتمع في كتاب واحد خاصة لاحتوائه على مسائل وتدليل عليها، ولاسيما أن كان أصله [جامع الامهات] وهو اقل منه حجما فكيف بالشرح الذي أضاف اليه الفروع والدليل ومن بين هذه المميزات ما يلي:

1- صدق المادة العلمية: في كتاب الشيخ خليل التوضيح ينسب فيه الاقوال الى اصحابها وهذا ما يعجز عنه الكثير من العلماء والمؤلفين ويدل على أن الشيخ خليل رحمه الله مطلع على مختلف المسائل الفقهية وله قدرة عالية في التأليف.

1- نفسه ص 69.

2- نفسه ص 136.

3- نفسه -ج02 ص 07.

4- نفسه -ج 01 - ص ص 09-62.

قال الإمام ابن حجر في الدرر: (شرح مختصر ابن الحاجب في ستة مجلدات انتقاه من شرح ابن عبد السلام وزاد فيه عزو الأقوال وايضاح مافيه من الإشكال)[1]. وقال الامام التنبكي : "يجتهد في عزو الأنقال"[2].

2- الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية: وهذا من الصنعة القليلة والعزيرة في المصنفات المالكية، خاصة القديمة منها، وهذا مما يجعل للكتاب، بل وللمذهب المالكي دليلا على استناد في الأصول والتفريعات على الكتاب والسنة.[3]

3- نقله اختلاف اقوال كبار علماء المذهب المالكي: بداية بالإمام مالك، والإمام ابن القاسم، والإمام سحنون، والإمام أشهب، والإمام ابن وهب والإمام المازري، والإمام ابن رشد، والإمام اللخمي، والإمام الباجي ... وغيرهم، مما يجعل الكتاب صالحا لأن يكون مرجعا في فقه الخلاف داخل المذاهب.[4]

4- عزو الأقوال الي مصادرها ومظانها احيانا: وذلك مثل الكتب المشهورة، فيذكر العالم، ويذكر مرجع قوله، كالمدونة، وعقد الجواهر، وقد يشير له بالجواهر، والنوادر، والبيان والتحصيل، والموطأ، وقواعد الأمام القرافي، اي: فروقه...وغيرها. وهذا ما يجعل الكتاب أكثر مصداقية في الإسناد والمرجعية، لمريد التحقيق والتيقن.

5- تعدد المصادر والمراجع: والتي اغلبها من الأمهات المالكية، والتي كانت سببا في تسميته بجامع الأمهات، ويمكن أن نلاحظ ذلك ونذكر من خلال كتاب التوضيح نفسه، لأن

1- شمس الدين ابن حجر العسقلاني مصدر سابق - ج 02 - ص 86.
2- للإمام احمد بابا التنبكي - مصدر سابق - ص 169.
3- عبد القادر بوعافية- مرجع سابق - ص 70.
4- عبد القادر بوعافية- المرجع السابق - ص 71.

فيه الكثير من التصريح بتلك الأمهات والكتب، كما يمكن استخلاصها من خلال النسخة المحققة، حيث أن هوامشها موشحة بالمراجع والمصادر المتعددة، واهم الكتب

التي اعتمد عليها: المدونة من رواية الإمام سحنون، واضحة للإمام عبد المالك بن حبيب العتبية للإمام محمد العتيبي، والمنتقي للإمام الباجي، والبيان والتحصيل الإمام ابن رشد ، والنوادر، والرسالة، كلاهما للإمام أبي محمد بن عبد الله بن أبي زيد القيرواني، والتمهيد والاستذكار للإمام ابن عبد البر، والمعونة للقاضي عبد الوهاب وعقد الجواهر الثمينة للإمام ابن شاس، والذخيرة والفروق: للإمام القرافي، وصحيحين: البخاري، ومسلم، والموطأ وسنن ابي داود، والصحاح في اللغة للإمام ابن القاسم والإمام اشهب، والقارئ للكتاب يلاحظ تنوع المصادر والمراجع من حيث اللغة والفقه ومختلف العلوم.

6- ذكره احيانا لمحل الخلاف[1] ومناقشته[2] وهي منقبة ومزية للكتاب بين كتب المالكية القديمة، حيث يخرج الصور الخارجة عن محل الحكم، ليتفرغ الحكم لما عداها من الصور.

7- كثرة الفروع والفوائد: كما جاء عن الإمام ابن الحطاب في ترجمة الشيخ خليل، عند حديثه وكلامه على شرح التوضيح، قال: وهو أكثر شروحه ورعا وفوائدا[3].. وهذا مما يدل علي صفاء ذهن الإمام خليل ونقاء قريحته فوحشت هذا الشرح بجملة من الفوائد الأولي التي ذكرها في باب الطهارة بين فيها الإمام ابن الحاجب، وغيره من المتقدمين مع

1- نفسه – ص ص 129-19.

2- نفسه – ص 66 ص 177- ص 511

3- الحطاب المغربي – مصدر سابق – ص 21.

المصطلحات الفقهية المالكية كالأشهر والأظهر ... وهذا الميزة تجعل مادة دسمة غير جافة وقالما تجد هذا الوصف في كتب الفقه، خاصة المتقدمة منها.[1]

8- هو من كتب الفتوى المعتمد في المذهب من غير بسط في الأدلة: كما في كتاب المذهب المالكي، مدارسه ومؤلفاته: (عند حديثه عن مؤلفات المذهب المالكي، وتقسيمه الى ست مجموعات من حيث عنايتها بالاستدلال، وذكر الخلاف داخل المذهب، قال: المجموعة الاولي: الكتب التي تعتني بما به الفتوى في المذهب المالكي دون ذكر الدليل، ومن هذه الكتب مختصر خليل وتوضيحه ...)[2].

9- جمعه بين الأصول والفقه، مما يجعل الكتاب موسوعة دينية ليست في الفقه فحسب، وإنما هو مزيج من بعض علوم الدين، كاللغة والنحو والأصول، وهذا ما جعله من بين المصادر المهمة في مختلف المسائل الفقهية.

10- تقديم كتابه بقاعدة شرح فيها المصطلحات المفتاحية لكتاب جامع الأمهات التي اعتمدها الإمام ابن الحاجب وهي صالحة لأن تكون مصححة وضابطه للجامع، وهذا يسهل للقارئ فهم المصطلحات الغامضة في الكتاب.

1- عبد القادر بوعافية المرجع السابق – ص 73

2- محمد المختار محمد المامي – المذهب المالكي مدارسة ومؤلفة خصائصه وسماته – دارالاصدار مركز زايدة للتراث والتاريخ – الأمارات العربية المتحدة – العين – ط1-سنة 1422هـ/2002م-ص370.

11- حذفه للمكرر: وذلك بإحالته والإشارة اليه، وسواء كان تقدم، أو سيأتي فيقول: تقدمت هذه المسألة[1]، أو كما تقدم[2]، والتي تأتي[3] بقوله: سيأتي[4] أو غيرها من العبارات الدالة على تقدم المسألة، أو لحوقها وهذه الميزة مما يقلل حجم الكتاب.

من خلال ما سبق يتبين لنا أن هذا الكتاب اخذ حظا وافرة وكبيرة من الكتب الفقه المالكية من اسمه –التوضيح– فهو وضح في ألفاظه ومعانيه واحكامه ومصادره وأصوله وقواعده وعلماءه، وان له مكانة عالية عند الفقهاء والعلماء.

1- شيخ خليل – المصدر السابق – ج 01 –ص406.
2- نفسه – ص 238.
3- نفسه – ص 226
4- نفسه –ج 01 ص 01 وص 230.

–الفصل الثاني–

منهج الشيخ خليل الفقهي من خلال كتابه التوضيح

المبحث الأول: منهج الشيخ خليل في باب الطهارة

المطلب الأول: تعريف الطهارة وبيان أقسامها وما تكون به

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال الفقهية (خلط الماء بما يوافق أوصافه الثلاثة – حكم نجاسة من لا نفس له سائلة)

المطلب الثالث: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب (فيمن سال منه رعاف ولم يتلطخ به – اشتراط النية في الوضوء)

المطلب الرابع: منهج الشيخ في اختيار قول خارج المذهب (القطران يبقى في الإناء)

المطلب الخامس: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (وقت النية للوضوء – التسمية عند الوضوء).

المبحث الثاني: منهج الشيخ خليل في باب الصلاة

المطلب الأول: تعريف الصلاة وشروطها وفرائضها وسننها

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال الفقهية (وصف صلاة الجماعة بالأداء دون القضاء – مسألة ستر العورة في الصلاة).

المطلب الثالث: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب (من عجز عن اداء جميع أفعال الصلاة ما عدا النية – تأمين الإمام)

المطلب الرابع: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (الترتيب في قضاء الفوائت في الصلوات المفروضة – وقت صلاة المغرب)

المبحث الأول: منهج الشيخ خليل في باب الطهارة

المطلب الأول: تعريف الطهارة وبيان اقسامها وما تكون به.

الطهارة: هي النظافة والنزاهة من الادران والأوساخ.

ويقال: طهر الشيء، وطهر أيضا بالضم طهارة فيهما، والاسم الطهر وطهرته أنا تطهيرا، وتطهرت بالماء، وهم قوم يتطهرون، أي يتنزهون من الادناس، ورجل طاهر الثياب، أي متنزه. وثياب طهارى، على غير قياس.[1]

قال تعالى **(وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ)**[2]

وقال تعالى **(إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)**[3]

الطهارة شرعا: الطهارة صفة حكيمة، يستباح منها ما منعه الحدث، أو حكم الخبث.[4]

حكيمة: أي يحكم العقل المتبوع بالشرع.

يستباح بها: أي يباح بها فعل مثل الصلاة والطواف ومس المصحف.

منعه الحدث أو حكم الخبث: أي ما يمنع العبادة من الحدث أكبر وأصغر، كما يمنعها الخبث، وهو ذات النجاسة.

1- الصحاح للجوهري، ج1، ص846.

2- سورة الانفال، الآية 11.

3- سورة الأحزاب، الآية 33.

4- الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، ج1، ط5، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، 2007، ص 9.

أقسام الطهارة:

أولا: طهارة الثوب والبدن والمكان وتسمى طهارة الخبث.

ثانيا: طهارة ذات المصلى وتسمى طهارة الحدث.

تعريف الحدث:

وجود الشيء بعد عدمه، والحديث نقيض القديم، والحدوث كون الشيء لم يكن، وحدث أمر، أي وقع، وأحدث الرجل من الحدث، واستحدثت خبرا، أي وجدت خبرا جديدا[1].

شرعا: يطلق على أربعة معان:

1- يطلق على الخارج.

2- يطلق على الخروج.

3- يطلق على الوصف الحكمي المقدر قيامه بالأعضاء قيام الأوصاف الحسية.

4- يطلق على المنع المترتب على الثلاثة[2]، وهو نوعان حدث أكبر وأصغر.

1- الصحاح للجوهري، ج1، ص 241.

2- الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، ج1، ط5، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، 2007، ص 10.

تعريف الخبث:

لغة: الخبث، ضد الطيب، وقد خبث الشيء خباثة، وخبث الرجل خبثا، فهو خبيث، وأخبثه، أي علمه الخبث، والاخبثان البول والغائط[1]، ويراد به الدنس المعنوي، قال تعالى **(إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ)**[2].

شرعا: صفة حكيمة توجب لموصوفها منع استباحة العبادة أو فيه، أي إذا لابست النجاسة الثوب أو البدن أو المكان منعت من الصلاة، ولم تتعلق بذات المسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ لَقِيَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَانْسَلَّ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ، فَتَفَقَّدَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: "أَيْنَ كُنْتَ؟ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ" قَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ! لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم: "سُبْحَانَ الله إِنَّ الْمُؤْمِنَ لاَ يَنْجَسُ.[3]

أقسامها:

نجاسة حكم ونجاسة عين، كما أن طهارة الخبث عبارة عن إزالة حكم النجاسة، أي أثرها المعنوي، وتكون بأي نوع من أنواع المياه.

1- الصحاح للجوهري، مصدر سابق، ج1، ص 241.

2- سورة التوبة، الآية 28.

3- اخرجه البخاري في الغسل، باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس، برقم 371.

ما تكون به الطهارة: لا تكون الطهارة إلا بالماء إن وجد، قال الله تعالى **(فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا)**[1] وقال ايضا **(وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا)**[2] ويشترط في الماء أن يكون مطلقا، وهو ما اجتمع فيه شرطان:

1/ أن يكون باقيا على أصل خلقته بحيث لم يخالطه شيء كماء البحر والآبار المجتمع من الندى والذائب بعد ما كان جامدا كالجليد.

2/ ألا يتغير لونه ولا ريحه بشيء يفارقه في الغالب من الأشياء الطاهرة أو النجسة.[3]

– يكره التوضؤ أو الغسل بالماء القليل الذي كان استعمل في واحد منهما، والماء الذي حلت فيه نجاسة ولم تغيره لقلتها والماء الذي ولغ فيه كلب[4]، وغير ذلك من الاحكام التي نصت عليها كتب الفقه.

1– سورة النساء، الآية 43.

2– سورة الفرقان، الآية 48.

3– الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، العبادات، ص6.

4– المرجع نفسه.

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الاقوال الفقهية (خلط الماء بما يوافق أوصافه الثلاثة نجاسة ما لا نفس له سائلة)

معنى المسألة: إذا خالط الماء شيء وكان موافقا لأوصافه الثلاثة من اللون وطعم وريح، سواء كان طاهرا كالخل والعنب مثلا، أو ما ذهب بأحد أوصافه أو نجس كالبول زالت رائحته ولم يغير الماء فهل هذا الماء طاهر وتحكم ببقائه طهوريته؟

– تكلم المؤلف رحمه الله في بداية كتاب الطهارة عن أقسام المياه وأحكامها، فتكلم عن الماء المطلق أي الماء الباقي على أصل خلقته ولم يضف إليه شيىء بما ينفك عنه غالبا، وأدخل في ذلك الماء المختلط بالطين لأنه من أصل خلقته، أو الكبريت أو بطول مكث، وكذلك القليل الذي لم تغيره النجاسة[1]، وتوسع الإمام خليل في نقل الأقوال في المسألة، فقال فيه نظر، فالنظر في وجود التقدير وعدمه، ووجه النظر تعارض مدركين، وهو أن يقال يصدق عليه أنه ماء باق على خلقته، لأن اللون والطعم الموجودين، والحالة هذه إنما هو وصفان للمخالط والماء، وأدنى الأمور الشك في هذا، وذلك يقتضي تجنبا هذا الماء[2]، وقد نقل عن بعض الشافعية[3]، فإذا خالط الماء شيء لم يغير أحد صفاته كالرياحين المقطوعة، والواقع أنه ماء باق على صفته، وذلك يقتضي إباحة إستعماله، أو يقال: لا نسلم أنه باق على خلقته، لأن اللون والطعم موجودين والحالة هذه إنما هما وصفان للماء والمخالط، وأدنى الصور في ذلك يقتضي تجنبه.

1– التوضيح خليل بن اسحاق، ج1، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، ص 61.

2– المرجع نفسه.

3– شرح المهذب، ب1، ص99

قال الشيخ خليل رادا على الشافعية: أن الأصل في الماء الطهورية حتى يتحقق وجود ما من شانه ان يؤثر فيه[1]، ونقول أن العلماء اختلفوا في هذه المسألة الى ثلاثة أقوال:

1- ان الماء إذا اختلط بمائع لا يخالف الماء في الوصف أنه يعتبر بالأجزاء وبه قال الحنفية على الصحيح.

2- أن الماء إذا خالطه شيء ولم يتغير به لموافقة الماء في صفاته. أنه باق على أصل طهوريته وهو الراجح في المذهب المالكي.

3- أن الماء إذا اختلط بشيء ولم يتغير به لموافقته في صفاته وبه قال الحنابلة والشافعية في أصح الوجهين عندهما.[2]

استدل أصحاب القول الأول والثاني، لأنه إذا غلبت الأجزاء حينئذ ينتفي عنه اسم الماء.

ونوقش بإن الماء الطاهر ما لم تتغير أحد صفاته كما قال الشيخ خليل في توضيحه، واستدل أصحاب القول الثاني أن العبرة بتقدير المواقف غير مخالف والمخالفة لا تضبط وأن الماء باقي على طهوريته بقولهم أن الأصل التمسك ببقاء أوصاف الماء حتى يتحقق زوالها، أو يظن كما لو كان المخالط للماء هو الأكثر، واستدل أصحاب القول الثالث بقياس الماء الذي لم يتغير بنفسه نعتبره بما يغيره، ويمكن مناقشة الدليلين بإن التغير المقصود هو المحسوس، ولا نقول أنه باق على خلقته، وأدنى الأحوال هو ترك استعمال هذا الماء.[3]

1- التوضيح خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص64.

2- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي في كتابه التوضيح من أول كتاب الطهارة الى نهاية كتاب الصلاة جمع ودراسة ومقارنة، رسالة ماجستير في الفقه، للطالب يحيى عبد الواحد الواشولا، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الشريعة، تخصص فقه، 2014، ص67.

3- المرجع نفسه.

المسألة الثانية: حكم نجاسة ما لا نفس له سائلة:

معنى المسألة: إذا مات ما لا نفس له سائلة، بمعنى لا يسيح له دم عند الذبح من الحشرات في طعام وغلب عليه، فهل يؤكل مع الطعام أم لا بناء على طهارته؟

قال صاحب التوضيح "والميتات كلها نجسه إلا دواب البحر وما لا نفس له سائلة كالعقرب والزنبور".[1]

والمراد بالنفس السائلة، ما له دم، وليس ذلك بمنقول، فإن الذباب مما لا نفس له سائلة وقد وجد فيه دم، ونقل المؤلف عن سحنون[2] أن ميتة ما لا نفس له سائلة نجسة، لكن لا تنجس غيرها، لقول النبي صلى الله عليه وسلم إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليملقه ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه داء و في الأخر دواءا[3]، أما إذا وقعت فيه دابة البحر، فإن لم يتغير فطهور، وإلا فطاهر يستعمل في العادات، وأما البري الذي لا نفس له سائلة فإن لم يغير فطهور، ولا يقال: أنه ماء خالطته ميتة، فإن المشهور هو طهارة هذه الميتة[4]، واختلف في الماء المتغير بما لا نفس له سائلة، فمذهب أشهب أنه ينجس ما خالطه بطبخ أو شبهه، وأنكر عليه سحنون، ويرى خليل برده عليهما أنه لا ينجس ما لا نفس له سائلة، وللتوضيح فقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة اقوال:

1- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص83.

2- هو أبو سعيد عبد السلام سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي، من أشهر فقهاء المالكية، بالمغرب العربي، ولد بمدينة القيروان سنة 160 هـ رحل للمشرق طالبا للعلم سنة 188هـ، وعمل على نشر المذهب، فزار مصر والشام والحجاز، رجع للقيروان سنة 191هـ، توفي سنة 240هـ. (شجره النور الزكية في طبقات المالكية، تعليق وتخريج الأحاديث عبد المجيد خيالي، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2002، ص103-104)

3- اخرجه البخاري في باب إذا وقع الذباب في اينا أحدكم، برقم 3320.

4- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص84.

1- أن ما لا نفس له سائلة لا ينجس ما وقع أو مات فيه، وبه قال الحنفية والشافعية في أصح القولين والمالكية، هو ما اختاره خليل بشرط أن الخشاش إذا كان مختلط بالطعام أو طبخ فيه وغالبا عليه أو مساويا له فلا يؤكل، والشرط الثاني أنه لا يؤكل الا بذكاة وهو الراجح من المذهب.

القول الثاني: أن ميتة ما ليس له نفس سائلة أنه ينجس ما وقع فيه وهو مذهب الشافعية، قال صاحب المذهب "فإن كانت نجاسة يدركها الطرف من خمر أو بول أو ميتة لها نفس سائلة نظرت، فإن تغير أحد أوصافه من طعم أو لون أو رائحة فهو نجس، فنص على الطعم والريح وقسنا اللون عليهما لأنه في معناهما، وإن تغير بعضه دون بعض نجس الجميع.[1]

القول الثالث: التفرقة بين ما تولد من الطهارة فهو طاهر حيا وميتا، وما تولد من النجاسات فهو نجس حيا وميتا وهو مذهب الحنابلة.[2]

ويرى أصحاب القول الأول أن دليلهم هو حديث الذبابة الذي سبق تخريجه، فلو كان نجسا لما أمر النبي بغمسه في الشراب فلما كان لا ينجس بموته أمر النبي بغمسه في الطعام.

يرى أصحاب القول الثاني أن دليله هو عموم قوله تعالى **(حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ)**[3] فالخطاب عام ولا خصوص فيه، وناقشه صاحب التوضيح بإن ذلك خاص بميتة البري.

1- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، ج1، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995، تصحيح الشيخ زكريا عمران، ص 20.

2- المرجع نفسه.

3- سور المائدة، الآية 3.

يرى أصحاب القول الثالث أن دليله هو حديث الذبابة، لأنه لا يؤمر بغمس ما ينجس الماء إذا مات فيه لأن فيه إفسادا للطعام، وبعد مراجعة الأقوال داخل المذهب وخارجه فنقول أن ما لا نفس له سائلة أن كان متولدا من الطاهر ومات في الطعام أو الشراب ولم يغلب عليهما فهو طاهر ويجوز الأكل من ذلك الأكل، وربما يرجع لما اشتهاه الانسان فإن رغب به أكله وإن لم يرغب به لم يأكله، لأن بعض الناس لو ترتب على أكله لذلك الطعام فربما يسبب له ضررا، وأما المتولد من نجس فالأحسن عدم أكله.

المطلب الثالث: منهج الشيخ في نقل الاقوال خارج المذهب بما يوافق المذاهب (مسألة فيمن سال منه رعاف ولم يتلطخ به اشتراط النية في الوضوء)

معنى المسألة: من نزل منه الرعاف وهو يصلي الجماعة إماما كان أم مأموما أو منفردا ولم يلحق ضررا بجسمه، هل يجوز له قطع الصلاة وابتداؤها، أو البناء وعلى ما تم منها؟

اختار الشيخ خليل أن الفذ لا يبني أما الإمام والمأموم فجاز لهما البناء، وإذا رعف في الصلاة، وخرج لغسل الدم، فجاء في التوضيح "وحكى ابن رشد بناء الفذ عن بنت مسلمة وأصبغ ومالك من سماع ابن القاسم في العتبية، وكذلك قال ابن بزيزه إن مذهب المدونة بناء الفذ[1]، وهو مذهب المشهور عند المالكية، وقال أيضا ولا شك في أخذ البناء الفذ والإمام منها نظر، وفي كل منهما قولان منصوصان، وقد تقدم أن الباجي، حكت ان المشهور في الفذ عدم البناء[2]، وهناك من فقهاء المالكية من ذكر أربعة أقوال للمسألة، ولكن ما اختاره خليل في توضيحه هو عدم البناء ووافقه في ذلك الشافعية وهو رواية عن أحمد، وهو اختيار خليل[3]، ويرى بعض فقهاء الاحناف وبعض المالكية والإمام الشافعي في القديم أن الفذ إذا رعف في الصلاة فله البناء وهو رواية عن أحمد[4]، واستدلوا بقوله تعالى **(وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ)**[5]، ووجه الاستدلال في ذلك أن من عقد عملا فواجب عليه ألا يبطله إلا ما نص الدليل على بطلانه، وله ما للإمام من بناء في الصلاة، واستدلوا أيضا أن البناء للرعاف لحرمة قطع الصلاة، واحتياطا من ابطال العمل بمانع وقع عن غلبه، ولا يؤثر ذلك في

1- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص143.

2- المرجع نفسه.

3- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص140.

4- المرجع نفسه.

5- سورة محمد، الآية 33.

نقض الطهارة، وهذا حاصل للفذ كما هو حاصل للجماعة، ويرى أصحاب القول الثاني من الشافعية ومما اختاره خليل في توضيحه أن العمل يبطل الصلاة وينافيها إلا أن يكون بفائدة لا تصح لهما بعده، وإذا كان وراء إمام أبيح له الخروج وغسل الدم، ليحرز صلاة الجماعة مع الإمام، ولولا ذلك لفاتته وإن كان وحده فلا فائدة في خروجه إلا مجرد العمل في الصلاة لأنه يقدر بعد الغسل للدم على الصلاة وحده قال خليل "ومنشأ الخلاف هل رخصة البناء لحرمة الصلاة للمنع من إبطال العمل أو لتحصيل فضل الجماعة، وظاهر قوله: وكذلك إن كان إماما، التكرار، لأن قوله قبل هذا مطلقا، يغني عنه، فإن قيل: الإطلاق عائد في (عقد الركعة) قيل: قوله: (وقيل: إن كان في جماعة، يدل على أنه أراد الإطلاق ما هو أعم)[1]، والراجح والله أعلم في هذه المسألة هو قول المالكية والشافعية أنه إذا رعف الفذ في صلاته فليس له البناء بل يقطع صلاته ويستأنفها إذا أن الأصل في العبادات هو التوقيف، وحيث لم يثبت نص في البناء في الرعاف فتبقى على الأصل، وهو القطع وهو أولى للعامي ومن لا يحكم التصرف بالعلم لجهله.

المسألة الثانية: اشتراط النية في الوضوء

معنى المسألة: هل النية في الوضوء كما هي في سنة الغسل؟ أم هي واجبة في كل من الوضوء والغسل؟

قال الشيخ خليل في توضيحه: الوضوء فرائضه ست: النية على الأرجح[2] حيث يقول الله تعالى **(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ)**[3].

1- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص149.

2- المرجع نفسه.

3- سورة البينة، الآية 5.

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها أو الى امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر إليه)[1]، واختار خليل في توضيحه أن النية في الوضوء فرض، وكذلك في الغسل، وقد نقل الإمام في كتابه رواية عن مالك تقول بعدم الوجوب في الوضوء، ويتخرج عن الغسل قال في كتابه التوضيح، وفي التخريج نظر، لأن التعبد في الغسل أقوى، ولم يحفظ صاحب المقدمات في وجوب النية في الوضوء خلافا بل حكى الاتفاق عليها[2]، فالنية هي التي تميز العبادات عن العادات، ليتميز ما لله عما ليس له، أو تمييز مراتب العبادات في أنفسها لتتميز مكافأة العبد على فعله، فالأول مثاله الغسل فتارة يكون عبادة وتارة يكون من باب التبرد فقط، وحضور المساجد للصلاة ويكون للتفريج عن النفس، والثاني مثاله الصلاة، فهي منقسمة الى فرض ونفل، والفرض لفرض عين فرض كفاية كما هو معلوم عند كل الناس، وافق قول خليل في فرضية النية للغسل والوضوء، الشافعية فقال صاحب المذهب "وأما الطهارة عن الحدث فهو الوضوء والغسل والتيمم فإنه لا يصح شيء منها إلا بالنية، ولأنها عبادة محضة طريقها الأفعال فلا تصح من غير نية كالصلاة"[3]، ونقله ابن قدامة المقدسي في باب اشتراط النية للطهارة كما هو معلوم عند الحنابلة، ويرى الاحناف باستحباب النية في الوضوء والغسل لتحصيل الثواب وليس شرط صحة لهما، فقد ذكر صاحب بدائع الصنائع وهو ابن الهمام الحنفي في فرائض الوضوء أربعة أركان ولم يذكر النية، واستدل الشافعية والمالكية بوجوب النية في الوضوء والغسل بقوله تعالى **(وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ)**[4] فكل عمل

1- اخرجه البخاري في باب الوحي برقم 1.

2- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص150.

3- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، ج1، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995، تصحيح الشيخ زكريا عمران، ص35.

4- سورة البينة، الآية 5.

يجب أن يحتوي على الإخلاص كما أن الإخلاص عمل القلب فلا بد من نية، والأمر واجب فالوضوء والغسل مما يتعبد به ووجوب الطاعة فيه والتقرب لله به فهي تميز العبادات عن العادات، ولابد لها أن تكون جازمة في الوضوء والغسل.

كما لا يضر ذهابها بعد الإيتان بها في أول الوضوء والغسل كما هو معروف عند الفقهاء، واستدلوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم (الطهور شطر الايمان)[1]، فربط الحديث هنا بين الطهارة والإيمان فلا بد لهما من نية واستدل الحنفية بعدم وجود النية في الوضوء والغسل بقوله تعالى **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)**[2] فقالوا لو كانت النية شرط صحة الطهارة لذكرها[3]، وراو أنه لو شرطنا الزيادة في الوضوء والغسل بالنية للنية يكون في ذلك إضافة لكتاب الله مما ليس فيه، واستدل الاحناف بعدة أدلة ليس هنا المجال لسردها، لكن يبقى الراجح هو ما ذهب إليه جمهور المالكية والشافعية كما أشار الى ذلك الشيخ خليل في توضيحه، كما أن أدلتهم قوية وسليمة من المعارض، ومما يثبت بالعقل أنه لا يمكن تصور عمل من دون نية، فالعبادة المحضة مفتقرة الى النية والعبادة المفهومة المعنى غير مفتقرة الى النية، والوضوء والغسل جامع بين العبادة والنظافة، والأظهر في ذلك هو وجوبها.

1- اخرجه مسلم في كتاب الطهارة باب فضل الوضوء برقم 223.

2- سور المائدة، الآية 6.

3- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص165.

المطلب الرابع: منهج الشيخ خليل في اختيار قول خارج المذهب (مسألة القطران الذي يبقى في الإناء)

معنى المسألة: إذا خالط الوعاء رائحة القطران وغير بعض صفاته فهل هذا الماء الطاهر؟

قال الإمام خليل في توضيحه: "وأما رائحة القطران تبقى في الوعاء وليس له جسم يخالط الماء فلا بأس به، ولا يستغني عنه عند العرب وأهل البوادي، فأما إذا ألقي في الماء وظهر عليه، فإن راعينا مطلق الاسم قلنا بجواز الوضوء به، وأن راعينا مجرد التغيير منعناه قال: والأول عندي أرجح، كما قاله أصحاب الشافعي"[1]، وقال أيضا "ونقل عن بعض المتأخرين الجواز في القرب المسافر بها للحج للضرورة"[2].

المطلب الخامس: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (وقت النية للوضوء التسمية عند الوضوء)

بما أن الشيخ رحمه الله كان كثير التوسع في عرض المسائل ونقل أدلة المذاهب الأخرى، ومناقشتها فقد كان فقيها ومحدثا ولغويا وأصوليا، لكنه رحمه الله تعالى كان منهجه في الترجيح الفقهي هو الالتزام بمذهب مالك وعدم ترجيح أقوال أخرى إلا في بعض المسائل بحسب قوة الدليل وضعفه وسنعرض في هذين المسالتين ما رجحه الإمام خليل في كتابه التوضيح على فقه مالك.

1- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص63.

2- المرجع نفسه.

معنى المسألة: متى ينوي المتوضئ؟ هل ينوي عند غسل كفيه؟ أم عند غسل الوجه أم جاز له كلا الأمرين؟

قال الشيخ خليل في توضيحه "يعني أنه اختلف في وقت النية فالمشهور أنها عند غسل الوجه، وقيل: أنها عند غسل اليدين وجمع بعضهم بين القولين فقال يبدأ بالنية عند أول الفعل ويستصحبها الى أول الفرض.[1]

أقوال العلماء في هذه المسألة: يرى الاحناف أن وقت النية يكون قبل الإستنجاء حتى يكون جميع فعله قربة لله تعالى[2]، ويرى المالكية في المشهور، وبعض الشافعية أن وقت النية يكون عند غسل الوجه، قال خليل "فالمشهور أنه عند غسل الوجه"[3]، وقال صاحب المهذب "والأفضل أن ينوي من أول الوضوء الى أن يفرغ منه، وأن يكون مستديما للنية، فإذا نوى عند غسل الوجه ثم غربت نيته أجزأه لأنه أول فرض"[4]، ويرى الحنابلة أنه يأتي بها عند أول واجب وهو التسمية عند الوضوء.[5]

أما أدلة الفريق الأول: فلم نجد لهم دليلا واضحا وربما قصدوا الإستنجاء أنه هو الوضوء فهما يكمل بعضهما البعض في المعنى، ويرى أصحاب القول الثاني بأدلتهم وهم المالكية والشافعية أن الأهم في العبادة مهما كانت صفتها هو الواجب، والنية يكون ايقاعها عند أول

1- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص152.

2- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص162.

3- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص152.

4- شرح المهذب، مصدر سابق، ص35.

5- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص162.

واجب وهو غسل الوجه الذي هو ابتداء الفروض[1]، واستدل أصحاب القول الثالث بأن النية عند غسل اليدين كما ابتدأنا مسألتنا أن الطهارة تفتتح بنوافلها فلو قارنت النية الفرض لعرى غسل اليدين والمضمضة والاستنشاق عن النية، وأن ينوي له نية مفردتان يلزم منه أن يكون للوضوء نيتان ولا قائل لذلك[2]، ولعل سباب الخلاف في المسألة عند الفقهاء يرجع الى أن محل النية هو فتح العمل الذي شرعت فيه، فقسم يرى أن محل المراعاة ابتدأوه المشروع وإن لم يكن مفروضا قال أن محل النية غسل اليدين، وقسم يرى أن محل المراعاة ابتداؤه المشروع وأن كان مفروضا قال إن محل النية غسل الوجه، وهو الراجح من مشهور المالكية وهو اختيار خليل أن محل النية عند غسل اليدين وأن يستصحبها الى أول الفرض وهو غسل الوجه ليتحصل له ثواب السنة والفرض معا، كما تقدم في قوله في مطلع المسألة.

المسألة الثانية: التسمية عند الوضوء

معنى المسألة: هل التسمية عند الوضوء واجبة، أم سنة، أم مباحة أو غير ذلك؟

قال الشيخ خليل في توضيحه فائدة: من الافعال ما شرعت فيه التسمية سواء أكان قربة كالطهارة، أم مباحا كالأكل، ومنها ما لم تشرع فيه، كالأذان، والحج، والذكر، والدعاء، ومنها ما تكره فيه، كالمحرمات والمكروهات، لأن المقصودة بها البركة والحرام والمكروه لا تراد الكثرة منهما.[3]

أقوال العلماء في المسألة: يرى الاحناف أن التسمية سنة من سنن الوضوء قال صاحب البدائع "واختلف المشايخ في أن التسمية يؤكى بها قبل الاستنجاء بالماء أو بعده، قال

1- المرجع نفسه، ص164.

2- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص152.

3- المرجع نفسه، ص177.

بعضهم: قبله، لأنها سنة افتتاح الوضوء"[1]، وهو قول الشافعية أيضا قال صاحب المهذب "وسننه إثنتا عشرة: التسمية وغسل الكفين....."[2]، وقال به الحنابلة في أظهر أقوالهم[3]، ويرى المالكية في مشهور قولهم أنها مستحبة وذكر ذلك خليل في مختصره، وهناك من الحنابلة من رأى أنها واجبة ومن تركها عامدا فإن طهارته لا تصح.[4]

استدل أصحاب القول بإن التسمية سنة من سنن الوضوء أنها لم تذكر في سورة المائدة في قوله تعالى: **(فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ)**[5]، وذكر الآية الإمام البخاري في كتابه الوضوء، وقال النبي صلى الله عليه وسلم **(لكل امرئ ما نوى)**[6] وهناك الكثير من الأحاديث النبوية التي تشير في باب الطهارة الى عدم ذكر التسمية، استدل أصحاب القول الثاني باستحباب التسمية في الوضوء بنفس آية المائدة، واستدلوا أيضا بأن الأصل في العبادات المنع حتى يتوفر دليل صحيح على المشروعية، كما استدل أصحاب القول الثالث بوجوب التسمية في الوضوء بقول النبي صلى الله عليه وسلم **(لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)**، ولكن هذا الحديث ضعيف وضعفه الإمام أحمد من طريق ابن حرملة[7]، وهناك كثير من الأحاديث في هذا الباب لا تثبت وليس هذا محل ذكرها ولا تنبني عليها دراستنا فاقتصرنا على هذا الحديث من باب البيان فقط، لكن الراجح الفقهي هو ما ذهب إليه الإمام خليل في توضيحه أن التسمية في الوضوء

1- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، على الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، ج1، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل احمد عبد الموجود، ص 182.

2- المهذب في فقه الإمام الشافعي، مصدر سابق، ص44.

3- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص148.

4- المرجع نفسه، ص149.

5- سور المائدة، الآية 6.

6- سبق تخريجه، وهو حديث صحيح.

7- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص148.

مستحبة وهو مختاره الشافعية أيضا في كتبهم، ولكن مع ذلك فإنه لا ينبغي للمسلم في أمر التسمية عند بداية الوضوء خروجا من الخلاف الفقهي، وكذلك إجراءا للذمة واحتياطا لهذه العبادة العظيمة.

المبحث الثاني: منهج الشيخ خليل في باب الصلاة

المطلب الأول: تعريف الصلاة وشروطها وفرائضها وسننها

تعريف الصلاة: لغة: الدعاء، ومنها قوله تعالى **(وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ)**[1].

شرعا: قربة فعلية، ذات إحرام، وسلام، وسجود، وركوع.[2]

حكمها: هي فرض من فرائض الإسلام، وفرض عين على كل مكلف قال الله تعالى **(إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا)**[3]، وقال أيضا **(وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)**[4]، وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً)[5].

الصلوات المفروضة: خمس: الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح.

1- سور التوبة، الآية 103.

2- الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، ج1، ط5، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، 2007، ص141.

3- سور النساء، الآية 103.

4- سورة البقرة، الآية 110.

5- أخرجه البخاري في كتاب الأيمان، باب دعاؤكم ايمانكم، برقم 08.

حكم تارك الصلاة:

من ترك الصلاة اختيارا وكسلا دون عذر يرفع أمره للأمام نائبه، ومن تركها جحودا وإنكارا لها، أو جحد الركوع أو السجود، وكان غير حديث عهد بالإسلام فهو مرتد استتاب ثلاثة أيام، فإن تاب وإلا قتل كفرا، وما يكون له شيئا لبيت مال المسلمين، وهذا الحكم يشمل أيضا كلا من جحد حكما كان معلوما من الدين بالضرورة، سواء دل عليه الكتاب أو السنة أو الاجماع.[1]

شروط الصلاة: تنقسم شروط الصلاة الى شروط وجوب وشروط صحة وشروط صحة ووجوب.

1- شروط الوجوب:

- **البلوغ:** فلا تجب على الصبي فإن قام بها فتصح منه، كما يندب للذكر والأنثى عند دخوله العام السابع، حتى يدخل العاشر فيضرب لأجلها ضربا غير مبرح ويتولى والديه ذلك.

2- شروط الصحة:

- **الإسلام:** فلا تصح من كافر والدليل، قوله تعالى **(قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ)**[2].

- **طهارة الحدث:** فلا تصح بدون طهارة عند القدرة عليها، وهو معلوم من الدين بالضرورة.

- **طهارة الخبث:** وتكلمنا عنها في المبحث الأول (الطهارة).

1- الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، ج1، ط5، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، 2007، ص143.
2- سور المدثر، الآية 43.

- ستر العورة المغلظة.

- استقبال القبلة.

3- شروط الوجوب والصحة معا:

- بلوغ دعوة النبي ولو لكافر.

- العقل فلا تصح من المجنون، ولا تجب عليه أيضا، ولا يطالبان بقضائها، ومثلهما السكران بحلال والمعتوه الذي لا يدري أين يتوجه.

- القدرة على استعمال الطهور: فلا تصح ولا تجب من فاقد الطهورين أو العاجز عن استعمالهما كالمكره، ولا يلزمه قضاء أو اداء وهو قول مالك المشهور.[1]

4- الخلو من دم الحيض والنفاس.

فرائض الصلاة:

هي أربعة عشر فريضة: النية، وتكبيرة الإحرام، والقيام لها، والفاتحة، والقيام لها، والركوع، الرفع منه، السجود، الجلوس بين السجدتين، السلام، والجلوس له، والطمأنينة، والاعتدال، وترتيب الصلاة.[2]

1- الفقه المالكي وأدلته، مصدر سابق، ص143.

2- الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، محمد العربي القروي، مصدر سابق، ص73.

سنن الصلاة:

هي أربع عشرة سنة: قراءة آية بعد الفاتحة لا قبلها في الركعة الأولى والثانية، القيام للآية الزائدة على الفاتحة، الجهر في الصبح والجمعة و الركعتين الأوليين من المغرب والعشاء، السر في الظهر والعصر وأخيرة المغرب وأخيرتي العشاء، سمع الله لمن حمده ويكره للمأموم قولها، التشهد، الجلوس له، الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الأخير بأي لفظ كان، السجود على صدر القدمين وعلى الركبتين والكفين، رد المقتدي السلام على إمامه وعلى يساره، الجهر بتسليمه التحليل فقط دون تسليمه الرد، إنصات المأموم في جهر إمامه، الزائد على الطمأنينة الواجبة.[1]

مندوبات الصلاة:

نية الأداء في الصلاة الحاضرة ونية القضاء في الفائتة، نية عدد الركعات، والخشوع، رفع اليدين حذو المنكبين، إرسال اليدين بوقار، إكمال السورة بعد الفاتحة، تطويل القراءة في صلاة الصبح، تقصير القراءة في المغرب والعصر، توسط القراءة في العشاء، القراءة خلف الإمام في القراءة السرية وفي أخيرة المغرب وأخيرتي العشاء، التآمين خلف الإمام، تسوية ظهره في الركوع، ووضع كفيه على ركبتيه، تمكين الكفين من الركبتين، نصب الركبتين، التسبيح في الركوع، مباعدة مرفقيه، قول الفذ ربنا ولك الحمد، التكبير حال الخفض للركوع أو السجود أو حال الرفع من السجود في السجدة الأولى والثانية، تمكين جبهته وأنفه من الأرض، تقديم اليدين على الركبتين حال السجود، وضع اليدين حذو الأذنين حال السجود، ضم أصابع اليدين ورؤوسهما للقبلة، مجافاة الرجل في السجود بطنه عن فخذيه، رفع العجيزة عن الرأس في السجود، الدعاء في السجود، الإفضاء في الجلوس، وضع الكفين على رأس

1- المرجع نفسه.

الفخذين للرجل، عقد الأصابع الثلاثة ما عدا السبابة والإبهام، وتحريك السبابة، القنوت في صلاة الصبح، إسرار الدعاء، تعميم الدعاء، السترة للإمام والمأموم.[1]

وهناك أيضا للصلاة مكروهات ومبطلات وجائزات لكن أثرنا عدم ذكرها تفاديا للتطويل.

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الاقوال الفقهية (مسألة وصف صلاة الجماعة بالأداء دون القضاء، مسألة ستر عورة المكلف في الصلاة)

معنى المسألة: هل صلاة الجمعة موصوفة بالأداء والقضاء معا، أم توصف بالأداء فقط دون القضاء؟

بعدما افتتح صاحب التوظيف كتاب الصلاة بأوقاتها مبينا ما فيها من قضاء واداء فعرف الوقت وبين وقت القضاء والأداء، ثم تضمن كلامه سؤالا اعتراضيا عن وصف الجمعة فهل هي توصف بالأداء أم القضاء، والقاعدة العقلية، أنها لا يوصف بأحد الوصفين الا ما كان قابلا للضد الاخر فلا يقال: هذا الحائط لا يبصر، وهذا الحمار لا يعقل، لعدم القابلية.[2]

قال الإمام خليل معترضا ومناقشا لهذا القول: "وفيه نظر فإن لا نسلم لزوم وصف الشيء بالشيء قبوله لضده كما في صفات الباري جل جلاله، وكقولنا: النار حارة، مع أنها لا تقبل البرودة، وكقولنا الحجر جامد، وان سلم فالجمعة في حد ذاتها قابلة لأن توصف بالقضاء، وفرق بين القبول وعدم الوجود.[3]

1- الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، محمد العربي القروي، مصدر سابق، ص73.

2- التوضيح، خليل ابن اسحاق، ج1، ط1، دور الكتب العلمية، بيروت، لبنان، تحقيق: محمد عثمان، 2011، مصدر سابق، ص291.

3- المرجع نفسه.

أقوال العلماء في المسألة: يرى الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة أنا صلاة الجمعة توصف بالأداء فقط، فاستدلوا بأن القضاء على حسب الأداء، والاداء فات بشرائط مخصوصة يتعذر تحصيلها على كل فرد فتسقط بخلاف سائر المكتوبات إذا فاتت عن أوقاتها[1]، ويرى الإمام خليل أن الجمعة توصف بالأداء والقضاء معا، فالجمعة تقضي وقتا وهو الظهر بين الجمعة والظهر واشتراك في الحقيقة فقبلت الوصف بذلك في الجملة، وأيضا لو أنها وقعت بعد الوقت جمعة بجهل من فاعلها فنسميها قضاءا فاسدا فصح وصف الجمعة بالأداء كما صح وصف والصلاة بالفساد[2]، والراجح هو ما اختاره خليل في توضيحه بعد مناقشه دليل من قال أن الجمعة توصف بالأداء فقط ردا على قاعدة (أن العرب لا تصف الشيء بصفة، إلا إذا كان قابلا لضدها.

المسألة الثانية: مسألة ستر عورة المكلف في الصلاة

معنى المسألة: هل ستر عورة المكلف شرط من شروط صحة الصلاة؟

تكلم الشيخ خليل قبل التطرق لهذه المسألة عن العورة عموما، ثم تطرق لمسألة عورة الأمة، ثم تكلم عمن صلى باديي الفخذين فرأى أن ستر العورة من واجبات الصلاة وليس شرط من شروط صحة الصلاة، فمن صلى مكشوف العورة عامدا، كان عاصيا آثما إلا أن الفرض قد سقط عنه، جاء في كتاب التوضيح "ونقل اللخمي عن أشهب ما يقتضي إعادة الرجل إذا صلى بادي الفخذ ولفظه: وقال أشهب فيمن صلى عريانا، أو في ثوب يصف، أو في قميص لا يبلغ الركبتين أو يبلغهما فإذا سجد انكشفت عورته، أعاد ما دام في الوقت، فرأى أن ستر السوأتين سنة وأن الفخذ عورة"[3] –انتهى كلامه– ثم قال الشيخ خليل منتقدا أو رادا على

1– الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص273.

2– المرجع نفسه، ص274.

3– التوضيح، مصدر سابق، ص329–330.

كلامه "ولا يلزم ما قال: أنه رأى الشر للسوأتين سنة، لجواز أن يرى ذلك واجبا ليس بشرط، وأعلم أنه إذا خشي من الأمة الفتنة وجب الستر لدفع الفتنة، لا لأنه عورة.[1]

أقوال العلماء في المسالة: يرى الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة أن ستر العورة واجب وشرط لصحة الصلاة، قال صاحب البدائع في كلامه عن شروط الصلاة قال ومنها ستر العورة لقوله تعالى **(يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ)**[2]، قيل في التأويل: الزينة ما يواري العورة، والمسجد الصلاة فقد أمر بمواراة العورة في الصلاة"[3]، وقال صاحب شرح المهذب "ويجب ستر العورة بما لا يصف البشر من ثوب صفيق أو جله أو ورق، فإن ستر بما يظهر منه لون البشرة من ثوب رقيق لم يجز لأن الستر لا يحصل بذلك"[4]، ويرى بعض المالكية وعلى راسهم خليل ابن إسحاق أن ستر العورة واجب ولكنه ليس بشرط لصحة الصلاة، فإذا صلى مكشوف العورة صحة صلاته مع العصيان، سواء تعمد أو سها ويعيدها في الوقت، ويرى بعض المالكية ومنهم أشهب ان ستر العورة سنة ونقلنا كلامه عند اعتراض الشيخ خليل عليه.

استدل أصحاب القول الأول ممن قال أن ستر العورة واجب بقوله تعالى **(يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ)**[5]، أن المقصود من الآية هو الستر للصلاة، فتقدير الكلام هنا خذوا زينتكم عند الصلاة، وأن سبب نزول الآية فيمن كان يطوف بالبيت عريانا[6]، وقالوا أنه ثبت

1- المرجع نفسه.

2- سورة الأعراف، الآية 31.

3- بدائع الصناعة في ترتيب الشرائع، على الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، مصدر سابق، ص543.

4- المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، مصدر سابق، ص125.

5- سورة الأعراف، الآية 31.

6- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص308.

وجوب الستر بالأثار المنقولة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورأى أصحاب القول الثاني القائلين بإن ستر العورة واجب من واجبات الصلاة فرأوا أنه من اتفاق الفقهاء أنه من لم يجد ما يستر به عورته صلى عريانا ففيه دليل على أن ستر العورة ليس شرط من شروط الصلاة أصلا، واستدل أصحاب القول الثالث بأن ستر العورة سنة بقوله تعالى **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا)** [1] فلم تذكر ستر العورة، وقالوا أنه لو كان ستر العورة فرض لكان العريان لا يجوز له الصلاة لأن كل فرض من فروض الصلاة يجب الإتيان به أو تسقط الصلاة بالكلية، لكن الراجح هو ما ذهب إليه الشيخ خليل أن ستر العورة واجب وهو عقلا من باب التعظيم لله تعالى.

المطلب الثالث: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب (من عجز عن أداء جميع أفعال الصلاة ما عدا النية – تآمين الإمام)

تصوير المسألة: هل من لم يستطع أن يصلي قاعدا أو قائما أو عن جنب هل تسقط الصلاة عنه؟

تكلم الشيخ خليل عن فرائض الصلاة ثم تطرق لمسألة وجوب القيام لتكبيرة الإحرام والفاتحة، ثم تطرق الى مسألة صلاة المريض، فقال: فإن عجز عن كل أمر سواء نيته فلا نص، وعن الشافعي: إيجاب القصد، وعن أبي حنيفة: سقوطها، وقد بحثت في المسألة مطولا فلم أجد قولا واضحا للمالكية والشافعية والحنفية والحنابلة أقوالا في هذه المسألة، غير ما جمعته من كتاب التوضيح ومما نقله خليل عن الشافعي موافقا مذهب مالك في ذلك، واستدل الشافعية بإيجاب القصد بقول النبي صلى الله عليه وسلم (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم)، واستدل الاحناف بالسقوط لأن النية وسيلة لتمييز غيرها، وقد تعذر الفعل المميز

1- سورة المائدة، الآية 6.

فلا يخاطب بالنية، كما في حق العاجز عن الصوم وغير ذلك، ولقد ذكر بعض فقهاء المالكية أن الصلاة لا تسقط عنه ومعه شيء في عقله وهذا رأيته في كتاب الرسالة، وقد طال بحثي في هذه المسألة لكن ما نقله خليل عن الشافعي يبقى هو الراجح قال خليل "وقال المازري: إذا لم يستطع المريض أن يومئ براسه للركوع والسجود فهل يؤمي بطرف وحاجبه ويكون مصليا بذلك: فيمد يظهر لي أمره بذلك ومقتضى المذهب: فيمد يظهر لي أمره بذلك ويكون مصليا بذلك وبه قال الشافعي[1].

وقال أبو حنيفة لا يصلي في هذا الحال وتسقط الصلاة،[2] وهو ما اختاره الإمام خليل في توضيحه، وقد رد الإمام خليل على ابن القاسم في من كان له تحريك لسان بحيث لا تسقط الصلاة عنه، فقال خليل وفيه نظر لأن ظاهر قول ابن القاسم أنه عاجز عن حركة اللسان ثم قال فإن عجز عن كل ما مر سوى نيته ليس بجيد، لأنه يقتضي أنه لو قدر على تحريك عينيه لزمته الصلاة بلا إشكال، وهذا رد على قول ابن القاسم، وكخروج من هذه المسألة يمكننا القول أن الشيخ خليل قد وافق الإمام الشافعي والإمام أبو حنيفة أنه من عجز عن أداء جميع أفعال الصلاة سوى النية فإن الصلاة تسقط عنه.

1- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص371.

2- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص371.

المسألة الثانية: تأمين الإمام

تصوير المسألة: إذا كان الرجل إماما وقرأ الفاتحة فهل يجوز له أن يقول آمين جهرا أم سرا؟

تكلم الشيخ خليل عن مسألة التأمين في الصلاة بالنسبة للمأموم ثم بين صفاتها وبعد ذلك تطرق لمسألة تأمين الإمام فقال في توضيحه "ويؤمن الإمام إذا أسر اتفاقا، فإذا جهر فروى المصريون: لا يؤمن وروى المدنيون: يؤمن[1]، فالمشهور هو رواية المصريين ودليلها ما رواه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه"[2]، ووجه رواية المدنيين ما رواه البخاري أيضا عن النبي أنه قال "إذا أمن الإمام فأمنوا" وهو أظهر، لأن حمله على بلوغ الإمام محل التأمين مجاز، والأصل عدمه".[3]

أقوال الفقهاء في المسألة: ذهب جمهور العلماء الى أنه يسن أن يؤمن الإمام في الصلاة إذا جهر وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد وإحدى الروايتين عن مالك.[4]

ويرجع سبب الخلاف بين الفقهاء في حديثين في الظاهر متعارضان وهو حديث أبي هريرة الذي ذكرناه آنفا، وحديث آخر رواه البخاري أيضا عن أبي هريرة في نفس الباب وهو "إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا: آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة

1- المرجع نفسه، ص364.

2- أخرجه البخاري في كتاب الآذان، باب جهر الإمام بالتأمين، برقم 780.

3- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص364.

4- الدراسة الحديثة عند المالكية، كتاب التوضيح لأبي إسحاق خليل "نموذجا"، للدكتور بوفاتح الطيب، رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص فقه وأصول، كليه العلوم الإنسانية والإسلامية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2018/2017، ص293.

غفر له ما تقدم من ذنبه"' فأما المذهب المختار في هذه المسألة هو أن يسن للإمام أن يجهر بالتأمين، وهو أظهر القولين قال الشيخ خليل وهو ما أوردناه مطلع المسألة عن ما رواه المدنيون من قول النبي بوجوب التأمين، وقد نقل الشيخ قولا لأبن بكير بالتخيير بين التأمين والترك، وبعد ذلك نقل الشيخ خليل مذهب المدرسة المالكية بقوله ما نقلناه أيضا مطلع المسألة من مذهب المصريين وما أستدلو به أيضا عن ما رواه البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجوب التأمين، ولكن تبقى رواية المدنيين أقوى وأظهر وأرجح في هذه المسألة، وقد دل على ذلك الإمام أبن رشد في بداية المجتهد وهو نص في تأمين الإمام وأورد قوله الشيخ خليل في توضيحه وقد نقل الإمام البخاري في صحيحه أن بعض التابعين ومنهم عطاء بن رباح أنه قال آمين دعاء، وقد قال: أمن ابن الزبير ومن وراءه حتى إن للمسجد للجة، وكان أبو هريرة ينادي الإمام: لا تفتني بآمين، وقال نافع: كان ابن عمر لا يدعه، ويحضهم، وسمعت منه في ذلك خيرا، وهذه الآثار رواها البخاري في باب جهر الإمام بالتأمين، ورؤي عن النبي أنه إذا فرغ من فاتحة الكتاب قال آمين: وهو رافع للإشكال في المسألة ويقطع الخلاف وهو قول الجمهور من علماء المسلمين، قال الشيخ خليل "وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأحمد ابن حنبل وداود الظاهري، لصحته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة ووائل بن حجر.[1]

1- المرجع نفسه.

المطلب الرابع: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (الترتيب في قضاء الفوائت في الصلاة المفروضة – وقت صلاة المغرب)

معنى المسألة: هل يجب على المسلم العاقل البالغ الذي فاتته الصلوات بأن يرتبها عند قضائها؟

تكلم الشيخ خليل عن فرائض الصلاة ثم تطرق لمسألة قضاء الفوائت من الصلوات المفروضة، فتكلم الفقهاء في هذه المسألة فهل من فاتته الصلوات يقضي الصبح أولا ثم الظهر وهكذا أم لا؟

أقوال العلماء في المسألة: يرى الحنفية[1] والمالكية[2] أنه يجب ترتيب الفوائت كما وجبت في الأصل إلا أن تزيد الفوائت على ست فرائض، فإن فاتته صلاة أكثر من يوم وليلة أجزا..... التي بدأ منها، ورأى المالكية أن الترتيب واجب بالذكر ساقط بالنسيان في الخمس فدونهن، ولا يكون فيما زاد عليهن موافقين قول الأحناف في هذا، ويرى الحنابلة أن الترتيب واجب مطلق، ويرى الشافعية أن الترتيب لا يجب في القضاء بين الفوائت، وأستدل أصحاب القول الأول والقائلين بوجوب الترتيب أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش، قال: يا رسول الله ما كدت أصلي العصر، حتى كادت الشمس تغرب، قال النبي: "والله ما صليتها فقمنا الى بطحان، فتوضأ للصلاة، وتوضأ نالها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب"[3]، وفيه دلالة على وجوب تقديم الصلاة الفائتة عن الصلاة الحاضرة فالنبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر ثم المغرب، واستدلوا أيضا

1- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص344.

2- المرجع نفسه.

3- أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت، برقم 569.

بقول النبي صلى الله عليه وسلم "من نسي صلاة أو نام عنها، فكفارتها أن يصليها إذا ذكرها[1]، وفي ذلك دلالة على أن المراد من هذا الحديث هو قضاء الصلاة الفائتة عند تذكرها، وهذا ما يقتضي الترتيب بين هذه الفوائت، لأنه أن كان مأمورا بفعل الفائتة عند الذكر فربما يقع في وقت صلاة وهو ما يقتضي النهي مطلق، وهو ما يرجح فساد تلك الصلاة في حالة إن قدمها عن الصلاة الفائتة، ولإن النبي صلى صل الصلاة مرتبة وجب الترتيب على من فاتته، وقال الشيخ خليل في توضيحه "أما ما ذكره من أن مقتضي كلامهم وجوب الترتيب بين الفوائت أنفسها وأن كثرت فهو كذلك، وأما ما قاله من وجوبه مطلقا فالذي ذكر لما روي وجوبه مع الذكر"[2] وقال أيضا أن ذكر صلوات، وهو أن بدأ بهن فات وقت الحاضرة، فإن كانت أربع صلوات فأقل فلا خلاف بين أصحابنا أنه يبدأ بهن وأن فات وقت الحاضرة، وأن كانت ست صلوات فأكثر بدأ بالحاضرة واختلف إذا كانت خمس صلوات، فقيل: يبدأ بهن، وقيل: بالحاضرة.

واستدلوا أيضا بقول النبي صلى الله عليه وسلم قال: شغلنا المشركون يوم الخندق عن صلاة الظهر حتى غربت الشمس، وذلك قبل أن ينزل في القتال ما نزل، فأنزل الله عز وجل **(وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ)**[3] فأمر رسول الله بلالا فأقام لصلاة الظهر فصلاها كما كان يصليها لوقتها، ثم أقام للعصر فصلاها كما كان يصليها في وقتها، ثم أذن للمغرب فصلاها كما كان يصليها في وقتها[4]، ويرى أصحاب القول الثاني بإستدلالهم بعدم وجوب الترتيب في

1- أخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب بتعجيل قضائها، برقم 315.

2- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص387.

3- سورة الأحزاب، الآية 25.

4- أخرجه النسائي في كتاب الآذان، باب الأذان للفائت من الصلوات، برقم 661.

قضاء الفوائت أن الترتيب استحق للوقت فسقط بفوات الوقت كقضاء الصوم[1]، وبما أن الفوائت بمثابة الدين فلا يجب ترتيبها إلا بدليل ظاهر وواضح ومن قال بالترتيب ليس له دليل واضح.[2]

وأن كل من صلى بغير ترتيب، فقد فعل الصلاة التي أمر بها، فلا يلزمه هنا الوصف الزائد بغير دليل واضح، ومن الممكن أن يكون الخلاف بين الفقهاء في هذه المسألة هو تعدد الآثار في هذا الباب واختلاط المفهوم بين القضاء والأداء، فالأول ليس له وقت مخصوص، والأول له زمان مختص به، ووقد رأت المالكية أن الترتيب مع واجب الذكر كما ذكرناه في مطلع المسألة ومن الممكن وجود فساد للصلاة التي هو فيها في ذلك الوقت، وربما هذا القول هو الأقرب من أن المستحسن هو الترتيب بين الفوائت، إذا لم يكن عليه خوف من فوات الصلاة الحاضرة، فمن الممكن القول أن القول الأول هو الراجح وليس هذا مكان ترجيح لكن وضعه كحل لإشكال هذه المسألة حتى نبلغ المراد في هذه المسألة، فأدلة الفريق الأول قوية فهو ظاهر الدلالة، وكذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما تواتر عنه في السنة وقد أمرنا أن نقتدي به في جميع أحواله كما أن الترتيب هو الذي يكون به الإحتياط لا سيما مع الذكر والقدرة كما قال المالكية وللشيخ خليل مبحث كامل فصل فيه حول سقوط قضاء الوقتية حينئذ عن أصحاب الأعذاريين ووجوب الترتيب ومندوبيته ونقل ذلك عن شيوخ المالكية في هذا المبحث، لكن ما رجحه الشيخ خليل هو ما افق فيه مذهب إمامه مالك قال "والترتيب مبتدأ، خبره: واجب مع الذكر"[3]

1- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص349.

2- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص386.

3- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص386.

المسألة الثانية: وقت صلاة المغرب والإختلاف فيه بين الفقهاء

معنى المسألة: هل للمغرب وقت موسع كسائر الصلوات أم لا؟

تكلم الشيخ خليل في بداية الباب عن مواقيت الصلاة، ثم نقل كلام ابن الحاجب وبين الأشهر عند المالكية من أن وقت المغرب يكون بغروب قرص الشمس دون أثرها، ويرى رحمه الله بإن تقديم وقت صلاة المغرب أفضل فقال "وقول من قال بالاعتبار –أعني اعتبار الطهارة– هو الظاهر لقولهم أن المغرب تقديمها أفضل مع أنهم يقولون: أن وقت المغرب واحد ولا يمكن فهمه إلا على أن معنى تقديم الشروط قبل دخول الوقت أفضل"[1]، وهو ما يوافق قدر ما يكون أن يرفع فيه الأذان والإقامة، ولقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة الى قولين مشهورين:

أقوال العلماء في هذه المسألة: يرى المالكية في المشهور والشافعية[2]، في الجديد أن وقت المغرب ضيق، وهو بقدر ما يتطهر المصلي ويستر عورته ويؤذن ويقيم الصلاة قال الشيخ خليل في توضيحه "واقتصر مصنف الإرشاد على هذا الذي نسب لبعض الشافعية فقال مقدر: بفعلها وتحصيل شروطها"[3]، وقال صاحب المهذب "وأول وقت المغرب إذا غابت الشمس لما رؤي أن جبريل عليه السلام صلى المغرب حين غابت الشمس وأفطر الصائم، وليس لها إلا وقت واحد وهو بمقدار ما يتطهر ويستر العورة ويؤذن ويقيم الصلاة ويدخل فيها، فإن أخر الدخول عن هذا الوقت أثم"[4]، واستثني الفقهاء من المالكية والشافعية هذا

1– التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص395.

2– التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص397.

3– التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص395.

4– المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، مصدر سابق، ص102.

الشرط المقيد بالنسبة للمسافر ومن له عذر مباح، فهو خارج من هذا الباب، فمن أخر المغرب يصير مشتركا مع وقت العشاء، فيجمع بين العشاءين مقدار ما يكون المغرب في اخر وقتها قبل مغيب الشفق، والعشاء في أول وقتها بعد الشفق، وقيد المالكية المغرب بالحمرة دون البياض، قال الشيخ خليل "وهو المعروف في المذهب وعليه أكثر أهل اللغة".[1]

واستدل أصحاب القول الأول القائلون بأن للمغرب وقتا واحد وهو عقب غروب الشمس بحديث ابن عباس بحديث النبي أنه قال في معنى حديثه أن جبريل أم النبي صلى الله عليه وسلم مرتين عند البيت فصلى به الظهر حين زالت الشمس، ثم العصر حتى كان كل ظله مثله، ثم المغرب حتى أفطر الصائم، ثم صلى به في اليوم الموالي كما صلى به في السابق وهو ما يدل على أن الوقت غير موسع وهو واحد، ورأوا أيضا أنها صلاة فرض فوجب التقيد بقول النبي صلى الله عليه وسلم بأن أفضل الأعمال هو الصلاة على وقتها، ونقل صاحب المهذب أن من دخل بصلاة المغرب في أول وقتها فله ثلاثة أوجه أما أن يستديمها الى غيبوبة الشفق لأن النبي قرأ سورة الأعراف في صلاة المغرب، وأما أن لا يستديمها أكثر من قدر ثلاث ركعات واستدلوا بحديث جبريل السالف ذكره، وأما أن يصلي مقدار أول الوقت في سائر الصلوات ففي هذه الحالة لا يكون مؤخرا، وكرها الشافعية اشتراك المغرب والعشاء في وقت واحد، لأن بعض أهل اللغة يطلق على المغرب عشاءا، واستدل أصحاب القول الثاني القائلين بأن للمغرب وقت موسع ويمتد الى مغيب الشفق بحديث جريرة أن رجلا سأل النبي عن وقت الصلاة، فأمره النبي بالصلاة معه في يومين معا، فأقام بلال الظهر والعصر والمغرب فصلى النبي صلى الله عليه وسلم المغرب في اليوم الأول حين غابت الشمس، وفي اليوم الثاني صلى المغرب قبل أن يغيب الشفق، ثم سأل النبي عن الذي سأل عن مواقيت الصلاة فقال النبي: وقت صلاة بين ما رأيتم وهذا الحديث رواه مسلم

1- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص293.

في كتاب أوقات الصلاة،[1] وأخرج مسلم أيضا في صحيحه ثلاثة ألفاظ برواية واحدة بقول النبي بأن وقت المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق، وأن وقته الى أن يسقط الشفق، وأن وقته ما لم يسقط ثور الشفق، ففيه دليل واضح على أن وقت المغرب واسع فلا خروج عن النص القائل بذلك، وهذا ما ذهب إليه الحنفية والحنابلة، وهناك من استدل بالرواية الثانية التي نقلناها عن الشافعية أن النبي قد قرأ سورة الأعراف في صلاة المغرب، وهم جماعة من فقهاء الأحناف، فقالوا أن ذلك دليل كاف على طول الزمن، ورأوا الأشتراك بين الوقتين وقد بيننا كراهة ذلك عند المالكية والشافعية في وسط المسألة، وقالوا أن صلاة المغرب تجب على الصبي إذا بلغ، والحائض إذا طهرت، والكافر إذا اسلم قبل غياب الشفق، ففيه دلالة على احتمال وقوع ذلك وإن كان في وقت غياب الشفق فتلزمهم الصلاة، وإن كان في المسألة نظر بأن أصحاب الأعذار والضرورات يلزمهم فرضها لطلوع الفجر كما هو معروف عند كل الفقهاء، وسبب الخلاف هو تعدد الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهناك من الفقهاء من جعل وقت صلاة المغرب على الخيار بين أوله وآخره، لكن كخروج من هذه المسألة نذهب الى ما رجحه الشيخ خليل بأن وقت صلاة المغرب ضيق، وذلك لصحة ما استدلوا به، وأن كان بعض المالكية قد ذهب بالاشتراك بين وقتي صلاة العشاء والمغرب، ونقلنا ما قاله الشيخ خليل في مسألة بيان وقت المغرب بقوله في شرح قول ابن الحاجب "وقول من قال باعتبار الطهارة هو الظاهر لقولهم: أن المغرب تقديمها أفضل"[2].

1- الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي، مصدر سابق، ص282.

2- التوضيح، خليل بن إسحاق، مصدر سابق، ص293.

خاتمة

خاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة على المؤيد بالمعجزات الواضحات وعلى أله وصحبه وعترته الطاهرة أفضل البريات وبعد :

أما وبعد قد بلغنا نهاية البحث فقد كان لزاما أن نحاول تلخيص ما جمعناه وما وضعناه خلال موضوعنا المنهج الفقهي للإمام خليل ابن اسحاق من خلال كتاب التوضيح – باب الطهارة والصلاة– فكانت على شكل نقاط:

– الإمام خليل هو ضياء الدين أبي المودة، وله ألقاب كثيرة وأشهرها ضياء الدين.

– ولد في مصر وعاش صباه وتربى هناك، وقيل أنه ولد في 705 ه واختلف في السنة وفاته وذلك لكثره المترجمين له.

– نشأ الشيخ خليل في مصر في جو علمي تربى على الفقه، فكان والده حنفي المذهب وكان من أهل الصلاح والتقوى، وتزوج بكمالية بنت القاضي، ولم يعرف عدد اولاده من الذكور أو الاناث في سير المترجمين.

– لم يرحل الشيخ خليل من مصر سوء لأداء مناسك الحج، ولم يكن مشهورا بكثرة الترحال.

– تولى الشيخ منصب الإفتاء بالقاهرة على المذهب مالك، ودرس بالمدرسة الشيخونية.

– تولى التدريس بالمدرسة الصالحية بعد وفاو شيخه عبد الله المنوفي، فكان استاذا محققا.

– تتلمذ الشيخ على عدة شيوخ منهم البرهان الرشيدي، وعبد الله المنوفي، وابن عبد الهادي، وابن الحاج المصري المشهور.

– له تلاميذ كابن فرحون المالكي، وأبو العباس الفاسي، والدميري، وجلال الدين الشيباني، وأبو علي البوصيري، وخلف النحريري، وجمال الدين الافقهمي، وابن الفرات، وعبد الرزاق الغماري، وابن سلامة وغيرهم كثير.

– توفي سنه 749هـ، وقيل 748هـ، وقيل 758هـ، وفي ذلك روايات كثيرة عند المحققين من أهل التراجم كإبن حجر والمقريزي وغيرهم.

– حظي الشيخ بمكانة علمية فهو عمدة المذهب المالكي، فكان صدرا من علماء القاهرة، عالما بجميع علوم الكتاب والسنة، ولاقى ثناءا كبير من كل الفقهاء في مختلف المذاهب.

– ترك الشيخ عدة مؤلفات نافعة ممتعة، ككتاب التوضيح، وشرح الألفية في النحو، والمختصر وهو أشهر كتبه وعليه الرجوع في الفتوى وغير ذلك كثير.

– كتاب التوضيح كتاب مهم مستخلص من شرح الإمام ابن عبد السلام.

– طريقه تأليف الكتاب ترتكز على اسناد الأقوال لأصحابها وشرح غوامض الكتاب ومصطلحاته.

– يتميز كتاب التوضيح بصدق المادة العلمية، وكثرة الأدلة من الكتاب والسنة، ونقل الأقوال على كبار علماء المذهب، وتعدد مصادره ومراجعه، وعزو الأقوال لأصحابها، كما يمتاز بكثرة الفروع الفقهية، كما أنه جمع بين علم الفقه وعلم الأصول، وهو كتاب مختصر نافع وهذا يدل على تبحر الشيخ خليل في العلم.

– الطهارة لغة: هي النظافة والتنزه من الأدران والاوساخ الحسية والمعنوية.

– الطهارة شرعا: صفة حكيمة يستباح منها ما منعه الحدث أو حكم الخبث.

– تنقسم الطهارة الى طهارة الحدث وخبث، وتتم بالماء المطلق.

– كان للشيخ منهج فقهي خاص من خلال كتابه التوضيح، يتراوح بين ترجيح قول لخارج المذهب، أو نقل قول خارج المذهب بما يوافقه، ومنهجه في الترجيحات الفقهية وهي تختلف من مسألة لأخرى بحسب النظر في الأدلة.

– في مسألة مالا نفس له سائلة، حين يقع في الطعام أو الإناء، فنقلنا أقوال المذاهب في هذه المسألة وبيننا منهج الإمام خليل في هذه المسألة وأن الراجح هو أنه لا ينجس ما وقع فيه وقد ناقش الشيخ أقوال المذاهب في المسألة.

– في مسألة خلط الماء بما يوافق أوصافه الثلاثة فناقش الشيخ كذلك أقوال الفقهاء في المسألة وقد أختلف الفقهاء في هذه المسألة الى أربعة أقوال والراجح من ذلك هو ما وافقه خليل على مذهب مالك أنه باق وعلى طهوريته ولم يتنجس.

– في مسألة من سال منه رعاف ولم يتلطخ به، وافق الشيخ مذهب الشافعية في عدم بناء الفذ في الصلاة حال رعافه، وكذلك في مسألة اشتراط النية في الوضوء وافق الشيخ مذهب الشافعية في أن النية شرط من شرائط الوضوء، وهو منهج سلكه من خلال الكتاب، وهو نقل قول خارج المذهب بما يوافق المذهب.

– في مسألة القطران الذي يبقى في الإناء، فذهب الشيخ بأنه لا بأس به في الوضوء ورجح قول الشافعية على قول المالكية وهو منهج سلكه في ترجيح الأقوال أحيانا خارج مذهب مالك بحسب قوة الدليل.

– في مسألة وقت النية للوضوء رجح الإمام خليل قول مالك من أن وقت النية هو عند ابتداء غسل اليدين وهو محل النية، وفي مسألة التسمية عند الوضوء يرى الشيخ خليل أنها مستحبة فقط وليس بسنة وهذا هو منهجه في الترجيحات الفقهية على مذهب الإمام مالك.

– الصلاة لغة: هي الدعاء أما اصطلاحا فهي عبادة وقربة فعلية، ذات إحرام، وسلام، وسجود، وركوع.

– هي فرض على كل مكلف، ومن تركها تكاسلا فهو عاصي، ومن تركها كفرا فإنه يستتاب والله أعلم.

– ولها شروط وجوب وصحة، ووجوب وصحة معا، كما أن لها فرائض، وسنن، ومبطلات، ومكروهات، وجائزات، لم نذكرها لعدم الإطالة.

– في مسألة وصف الصلاة الجماعة بالأداء دون القضاء، فناقش الشيخ أقوال العلماء في المسألة، ورأى أن المسألة توصف بالأداء فقط، وأما في مسألة ستر عوره المكلف في الصلاة، فناقش الشيخ أيضا أقوال المذاهب فيها، وذهب أن سترها واجب على المكلف وإلا تبطل الصلاة.

– في مسألة من عجز عن أداء جميع أفعال الصلاة ما عدا النية فوافق الشيخ خليل قول الشافعي والحنابلة في أن من عجز عن أداء جميع أفعال الصلاة ما عدا النية فإن صلاته تسقط بالكلية، أما في مسألة تأمين الإمام فوافق الشيخ قول الشافعية والحنفية والحنابلة والطاهرية، وذلك بوجوب التأمين خلف الإمام، وهذا منهج سلكه في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب.

– في مسألة الترتيب في القضاء الفوائت، نقلنا أقوال المذاهب الأربعة في المسألة، لكن الترجيح هو ما ذهب إليه الشيخ خليل من أن الترتيب واجب في قضاء الفوائت، أما في مسألة وقت الصلاة بالنسبة للمغرب، فلقنا أيضا أقوال المذاهب في المسألة، لكن ما رجحه خليل هو ما قاله مالك من أن وقت المغرب ضيق وهو بقدر ما يتوضأ المكلف ويستر العورة ويصلي، والترجيح الفقهي غالبا ما يكون على مذهب مالك في كتابه التوضيح.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا: القران الكريم

ثانيا: كتب الحديث

1. البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، 2002.
2. مسلم، القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، مكتبة النور،
3. النسائي، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، مؤسسة الرسالة ناشرون، خرج أحاديثه وعلق عليه: عماد الطيار، ياسر حسن عز الدين ضلي، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2014.

ثالثا: كتب اللغة العربية والقواميس

1. الجوهري، الصحاح، تحقيق محمد محمد ثامر، أنس محمد الشامي، دار الحديث، القاهرة مصر.
2. سكيس، يوسف بن إليان بن موسى، معجم المطبوعات العربية والمعربة، دار سكيس، مصر، 1928.

رابعا: كتب التراجم

1. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمّد بن أحمد، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمّد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية – حيدر اباد، الهند، ط 2، 1982 م.

2. ابن فرجون المالكي، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: محمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر.
3. حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، دار أحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
4. السيوطي، جلال الدين بن عبد الرحمان، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار عيسى الباجي الحلبي، 1964.
5. الشيرازي، أبي اسحاق 393-476هـ، طبقات الشافعية، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، تحقيق احسان عباس.
6. الصفدي، صلاح الدين خليل، الوافي بالوفيات، تحقيق أحمد الارناؤوط، دار أحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2000.
7. العسقلاني، ابن حجر أحمد بن علي بن محمد، أنباء الغمر بأنباء العمر، تحقيق محمد عبد المعين خان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1986.
8. الفاسي، محمد بن أحمد بن علي تقي الدين، ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، لبنان، 1990.
9. القرافي، محمد بن يحيى بن عمر، توشيح الديباج وحلية الإبتهاج، تحقيق الدكتور علي عمر، دار المكتبة الثقافية، الطبعة الأولى، 2004.
10. مخلوف، محمد بن محمد بن عمر بن قاسم، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، تعليق وتخريج الأحاديث عبد المجيد خيالي، الجزء الأول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2002.
11. المقريزي، أحمد بن علي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق عبد القادر عطار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى.

خامسا: كتب الفقه

1. الحبيب بن طاهر، الفقه المالكي وأدلته، الجزء الأول، الطهارة والصلاة، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الخاصة، 2007.
2. الحطاب، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمان المغربي، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تحقيق زكريا عميرات، دار العالم للكتاب.
3. خليل بن أسحاق المالكي، التوضيح شرح مختصر بن الحاجب في فقه الإمام مالك ق779هـ، تحقيق: محمد عثمان، كتاب الطهارة والصلاة، الجزء الأول، دار الكتب العلمية، 2011.
4. الشيرازي، أبي إسحاق ابراهيم أبن علي بن يوسف، ت476، المهذب في فقه الإمام الشافعي، ضبطه وصححه ووضع حواشيه الشيخ زكريا عميرات، الجزء الأول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1995.
5. الكاساني، الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، ت587هـ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تحقيق وتعليق الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، كتاب الصلاة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2003.
6. محمد العربي القروي، الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، العبادات،

سادسا: الرسائل الجامعية

1. الاختيارات الفقهية للإمام خليل بن إسحاق المالكي في كتابه التوضيح من أول كتاب الطهارة الى نهاية كتاب الصلاة جمع ودراسة ومقارنة، رسالة ماجستير في الفقه، للطالب يحيى عبد الواحد الواشولا، إشراف د. ياسين بن ناصر الخطيب، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قسم الشريعة، تخصص فقه، 2014.

2. الدراسة الحديثة عند المالكية كتاب التوضيح لأبي إسحاق خليل "نموذجا"، للدكتور بوفاتح الطيب، رسالة دكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص فقه وأصول، كليه العلوم الإنسانية والإسلامية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2018/2017.
3. منهج المدرسة المالكية المغربية من خلال كتاب التوضيح لأبي إسحاق خليل، للأستاذ الطيب بو فاتح والدكتور محمد حامي مختار، جامعة أحمد بن بلة، وهران.

فهرس الآيات

الرقم	طرق الآية	اسم السورة	الصفحة
11	وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ	الأنفال	40
33	إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا	الأحزاب	40
28	إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ	التوبة	42
43	فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا	النساء	43
48	وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا	الفرقان	43
3	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ	المائدة	47
33	وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ	محمد	49
5	وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ	البينة	50
5	وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ	البينة	51
6	فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ	المائدة	52
6	فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ	المائدة	56
103	وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ	التوبة	57
103	إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا	النساء	57
110	وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ	البقرة	57
43	قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ	المدثر	58
31	يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ	الأعراف	63
31	يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ	الأعراف	63
6	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا	المائدة	64
25	وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ	الأحزاب	69

فهرس الأحاديث

الرقم	طرف الحديث	الراوي الأعلى	المصدر	الصفحة
1	المؤمن لا ينجس	البخاري	صحيح البخاري	42
2	إذا وقع الذباب في اينا‌ء أحدكم	البخاري	صحيح البخاري	46
3	لكل امرئ ما نوى	البخاري	صحيح البخاري	51
4	الطهور شطر الايمان	أبو مالك الاشعري	صحيح مسلم	52
5	لكل امرئ ما نوى	البخاري	صحيح البخاري	56
6	بني الإسلام على خمس	البخاري	صحيح البخاري	57
7	إذا أمن الإمام فأمنوا	البخاري	صحيح البخاري	66
8	فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب	البخاري	صحيح البخاري	68
9	من نسي صلاة أو نام عنها	أنس ابن مالك	صحيح البخاري	69
10	فأمر رسول الله بلالا فأقام لصلاة الظهر فصلاها	عمر بن الخطاب	سنن النسائي	69

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

الرقم	أسم العلم	الصفحة
1	خليل ابن اسحاق	د، 63، 75،
2	ابن غازي	5، 7، 9، 25،
3	مالك ابن انس	
4	ابن حجر العسقلاني	21، 82،
5	ابن فرحون	5، 16، 17، 23، 24، 26، 76،
6	ابو العباس الفاسي	5، 17، 76،
7	عبد الله المنوفي	7، 8، 13، 16، 23، 24، 28، 75،
8	ابو عبد الله ابن الحاج	8، 15،
9	كماليه بنت القاضي	8، 75،
10	ابن سلامه	9، 20، 76،
11	محمد عليش	9،
12	البرهان الرشيدي	5، 11، 75،
13	ابن عبد الهادي	13، 75،
14	ابن الحاج الفاسي	15،
15	ابو البقاء الدميري	18،
16	جلال الدين الشيباني	18، 76،
17	ابو علي البوصيري	19، 76،
18	خلف التحريري	19، 76،
19	جمال الدين الاقفهسي	19، 76،
20	ابن الفرات	20، 76،
21	عبد الرزاق الغماري	20، 76،
22	ابن ظهيرة	21،
23	الفيروز آبادي	22،
24	جمال الدين البساطي	23،
25	الحطاب	7، 24، 25، 36، 84،
26	السيوطي	13، 24، 25، 28، 83،
27	سيف الدين شيخو العمري	24،
28	المقريزي	24، 25،26، 76، 83،
29	ابن تغري	24، 27،
30	احمد بابا التنبكتي	25،
31	الحجوي	25،
32	الحافظ العراقي	27،
33	ابن عبد السلام	29، 30، 31، 35، 76،
34	ابن الحاجب	4، 17، 18، 19، 28، 29، 30، 31، 32، 35، 36، 37، 71، 73،
35	سحنون	35، 36، 46،
36	الشافعي	49، 64، 65، 66، 67، 78،
37	أبو حنيفة	64، 65، 66، 67،
38	ابن مسلمة	49،
39	أصبغ بن عبد العزيز	49،
40	ابن بزيزة	49،

41	أحمد بن حنبل	67،
42	ابن الهمام الحنفي	51،
43	ابن قدامة المقدسي	13، 51،
44	اللخمي	35، 62،
45	أشهب	35، 36، 46، 62، 63،
46	المازري	35، 65،
47	ابن القاسم	35، 36، 49، 65،
48	أبو هريرة	67،
49	ابن بكير	67،
50	عطاء بن رباح	67،
51	داود الظاهري	67،
52	وائل ابن حجر	67،
53	عمر ابن الخطاب	68،
54	بريدة	
55	بلال بن رباح	69، 72، 89،

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الإهداء 4

شكر وتقدير 5

مقدمة ..... أ

الفصل الأول: حياة الشيخ خليل ومفهوم كتاب التوضيح 4

المبحث الأول: حياة الشيخ خليل 5

المطلب الأول: (اسمه ونسبه وكنيته وولادته) 5

المطلب الثاني: (نشأته وشيوخه وتلاميذه ووفاته) 7

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ومؤلفاته 25

المبحث الثاني: التعريف بكتاب التوضيح. 29

المطلب الأول: أصل الكتاب وطريقة تأليفه 29

المطلب الثاني: مميزات الكتاب وخصائصه 34

الفصل الثاني: منهج الشيخ خليل الفقهي من خلال كتابه التوضيح 39

المبحث الأول: منهج الشيخ خليل في باب الطهارة 40

المطلب الأول: تعريف الطهارة وبيان اقسامها وما تكون به 40

المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الاقوال الفقهية (خلط الماء بما يوافق أوصافه الثلاثة نجاسة ما لا نفس له سائلة) 44

المطلب الثالث: منهج الشيخ في نقل الاقوال خارج المذهب بما يوافق المذاهب (مسألة فيمن سال منه رعاف ولم يتلطخ به اشتراط النية في الوضوء) 49

المطلب الرابع: منهج الشيخ خليل في اختيار قول خارج المذهب (مسألة القطران الذي يبقى في الإناء) 53

المطلب الخامس: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (وقت النية للوضوء التسمية عند الوضوء) 53

المبحث الثاني: منهج الشيخ خليل في باب الصلاة..... 57
المطلب الأول: تعريف الصلاة وشروطها وفرائضها وسننها 57
المطلب الثاني: منهج الشيخ خليل في نقل الاقوال الفقهية (مسألة وصف صلاة الجماعة بالأداء دون القضاء، مسألة ستر عورة المكلف في الصلاة) 61
المطلب الثالث: منهج الشيخ خليل في نقل الأقوال خارج المذهب بما يوافق المذهب (من عجز عن أداء جميع أفعال الصلاة ما عدا النية ـ تآمين الإمام) 64
المطلب الرابع: منهج الشيخ خليل في الترجيحات الفقهية (الترتيب في قضاء الفوائت في الصلاة المفروضة ـ وقت صلاة المغرب)..... 68
خاتمة 69
قائمة المصادر والمراجع..... 69
فهرس الآيات..... 69
فهرس الأحاديث 69
فهرس الأعلام..... 69
فهرس الموضوعات 69
ملخص البحث 69

ملخص البحث

ملخص البحث:

أن الشيخ خليل من أبرز فقهاء المالكية عاش بمصر وتوفي بها، عالم متبحر متمكن في جميع علوم الكتاب والسنة وبارع فيها، فإلى جانب علمه كان مشهورا بالتقوى والزهد، وشهد له حتى من هو خارج مذهبه .

أن كتاب التوضيح للشيخ خليل غزير جدا في موضوعاته، فهو كتاب حديث وفقه ولغة، كما اعتمد خليل على فقهاء المذهب المالكي في الشرح وهذا ما جعله كتاب دقيق، كما أن كتاب التوضيح هو عصارة جهد الإمام وثمرة تحقيقه للمسائل الفقهية والأصولية، فهو كتاب يعد مرجعا زاخرا بالقواعد والضوابط الفقهية، ومن خلاله يمكن معرفة السبيل الأقوم للفقه وبيان مسالكه، كما أنه يمكن الإستفادة من اختيارات الإمام خليل الفقهية والاستفادة من ذكاء هذا العالم، فهو كتاب زاخر بالمسائل عموما، وطريقه مليح في تحصيل الفقه .

أن المنهج الفقهي المتبع في كتاب التوضيح للإمام خليل يختلف بتنوع المسألة، فتارة ترى أن الشيخ ينقل المسألة ويناقشها وينظر في أدلتها وذلك في نقل الأقوال الفقهية، أما في باب الترجيح خارج المذهب أو نقل قول خارج المذهب، فتارة يسلكه الشيخ وهذا وإن دل فإنما يدل على انصاف الشيخ ونبذه للتعصب المذهبي وقبوله للرأي الأخر دون تعصب، ومن جانب الترجيح الفقهي فإنه أمر طبيعي أن ينتصر الشيخ لمذهبه دائما فهو من حق كل عالم أن يدافع عن المدرسة التي يتبعها وينافع عنها.

Abstract:
Sheikh Khalil was one of the most prominent Maliki jurists who lived and died in Egypt, an experienced scholar who was proficient in all the sciences of the Book and Sunnah and was proficient in them. Besides his knowledge, he was famous for piety and asceticism, and even someone outside his sect witnessed it.

The book of clarification by Sheikh Khalil is very abundant in its topics, as it is a modern book, jurisprudence and language, just as Khalil relied on the jurists of the Maliki school in the explanation and this is what made it an accurate book, just as the book of clarification is the juice of the imam's effort and the fruit of his investigation of jurisprudence and fundamentalism issues, for it is a book that is a rich reference By the rules and regulations of jurisprudence, and through it it is possible to know the most correct path of jurisprudence and to clarify its paths, and it is also possible to benefit from the choices of Imam Khalil jurisprudence and benefit from the intelligence of this scientist, as he is a book full of issues in general, and his method is fine in the collection of jurisprudence.

The jurisprudential approach used in the book of clarification by Imam Khalil differs according to the diversity of the issue. Sometimes you see that the sheikh transmits the issue, discusses it and looks at its evidence in the transfer of fiqh sayings. The fairness of the sheikh and his rejection of sectarian fanaticism and his acceptance of the other opinion without fanaticism, and from the aspect of jurisprudential weighting, it is natural for the sheikh to always triumph for his doctrine, as it is the right of every scholar to defend the school that he follows and defends it.